مخالفوّ نظام الإقامة في المجتمع السعودي؛ بين الخطورة الاجتماعية، والخطورة الإجرامية

خالد بن سليم الحربي (*)

الملخص

استهدفت الدراسة الوقوف على واقع الخطورة الاجتماعية والإجرامية لفئة مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؛ وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، من خلال استقراء المؤشرات الإحصائية والاجتماعية حول الظاهرة وخطورتها الإجرامية وتداعياتها الاجتماعية، وتوصلت الدراسة إلى أن مخالفيّ نظام الإقامة يمثلون خطراً اجتماعياً على المملكة، وتنظيمها من نواحٍ مختلفة: أمنية واجتماعية سياسية واقتصادية، وإن أبرز هذه المخاطر تتمثل في ارتكابهم للعديد من الجرائم بأنماطها المختلفة، وتشكليهم للعصابات الإجرامية المتنوعة، كما أظهرت الدراسة أن هنالك جهوداً تبذلها حكومة المملكة العربية السعودية للحد من هذه المخاطر، إلا أن تلك الجهود – رغم تحقيقها نجاحات ملموسة– لم تنجح في الحد من تلك المخاطر بشكل كلي، وقد وجدت الدراسة أن أفضل الأساليب العلمية والعملية للوقاية من تلك المخاطر هو اتباع المنهج الوقائي التطبيقي التكاملي، وقدمت الدراسة مجموعة من التوصيات والمقترحات التي من الممكن أن تسهم في تقليص حجم مخاطر هذه الفئة.

* قسم العلوم الاجتماعية – كلية الآداب والفنون– جامعة حائل

Violators of Residency System in Saudi Society between Social and Criminal Risks

Khaled Saleem Al-Harbi

Abstract

The study aims to identify the reality of the social and criminal risks for violators of residency system in Saudi Arabia. It adopts the descriptive approach through collecting statistical and social indicators on this phenomenon and seriousness of its criminal and social implications. The study indicates that violators of residency system represent a social threat to Saudi Arabia on the security, political, social, and economic levels. The most prominent of these threats is that they commit many crimes and form criminal gangs. The study asserts that the government of Saudi Arabia make tangible efforts to limit these threats, but they do not succeed in reducing them entirely. It also states that the best scientific and practical methods for the prevention of such risks is the adoption of integrative precautionary approach. Finally, the study makes a set of recommendations and suggestions that will contribute to reducing the risks of this category.

أولاً- موضوع الدراسة وأهميته:

يُعَدُّ إدراك الخطورة الإجرامية وتداعياتها الاجتماعية ضمن أهم الأسس التي تقوم عليها سياسات الدفاع الاجتماعي، والتي تنطوي على اتخاذ تدابير وإجراءات وقائية تضمن سلامة المجتمع من تلك المخاطر بمختلف مصادرها وأنواعها، ويُعدُّ مخالفوّ نظم الإقامة، والمهاجرون غير الشرعيين، من أبرز الفئات الاجتماعية التي تمثل مخاطر اجتماعية متنوعة للمجتمعات التي تتواجد على أراضيها؛ فقد أكدت ذلك العديد من الدراسات التي أجريت في الكثير من دول العالم الجاذبة للهجرة، وإن تلك الدول تتعرض للعديد من المخاطر الاجتماعية والأمنية الناتجة عن ذلك، والمملكة العربية السعودية واحدة من دول العالم التي عانت ومازلت تعاني من مخاطر اجتماعية وأمنية ناتجة عن تنامي أعداد مخالفي نظام الإقامة بها .

وعلى الرغم من كل الجهود المبذولة من الأجهزة الأمنية المتنوعة للحدّ من تلك المخاطر؛ إلا أن هنالك تنامياً في أعداد تلك الفئة الاجتماعية ومخاطرها، ويعود ذلك لمجموعه متنوعة من العوامل المتداخلة؛ فمنها ما يرتبط بعوامل بشرية، تتمثل في عدم تعاون المواطنين والمقيمين مع رجال الأمن، وبتواطئهم مع تلك الفئة أحياناً، ومنها ما يرتبط بعوامل بيئية وآيكولوجية؛ كاستخدام بعض دول الجوار؛ كدول عبور لبعض تيارات الهجرة غير الشرعية، أو استغلال الشواطئ البحرية لتهريب المهاجرين عبرها، ومنها ما يرتبط بعناصر الجذب المتنوعة التي تتميز بها المملكة، ومنها ما يرتبط بعوامل دينية واجتماعية وثقافية لها علاقة مباشرة بالمقيمين، ومخالفي نظام الإقامة الذين يعيشون على أرض المملكة العربية السعودية، وفي هذا البحث نحاول أن نحلل مكامن الخطورة الإجرامية التي تصدر عن مخالفي نظام الإقامة، وإبراز تلك المخاطر الصادرة عن هذه الفئة، ثم نحاول أن نقدم تقييماً للإجراءات الوقائية المعمول بها حالياً، من حيث فعاليتها ومدى ملاءمتها للوضع الحالي، ثم نقدم تصوراً مقترحاً لتفعيل البرامج الوقائية الحالية واستحداث برامج وقائية علمية تتناسب مع تلك الفئات.

وتكمن أهمية الدراسة الحالية نظرياً في كونها تتناول فئة اجتماعية تصدر عنها مخاطر متنوعة للمجتمع السعودي، وتُعَدُّ دراسة هذه الفئة من الدر اسات الحديثة والمحدودة في المجتمع السعودي بشكل خاص، والعربي بشكل عام، فلم يعثر الباحث على دراسات اهتمت بدراسة هذه الفئة، عدا دراسات محدودة وقليلة، وبالتالي فإن هذه الدراسة سوف تشكل إضافة علمية للتراث المعرفي في مجال علم اجتماع الجريمة، وفي الجانب التطبيقي: فإن هذه الدراسة يمكن أن تسهم في تقديم تصور عملي، ورؤية مقترحة؛ لعلاج الخطورة الإجرامية وتداعياتها الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة؛ يمكن أن تستفيد منها الجهات المعنية بالدفاع الاجتماعي، والجهات الأمنية بالمملكة العربية السعودية في وضع خططها لمواجهة هذه المشكلة .

ثانياً- مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

تشكل الأوضاع الأمنية لمخالفى نظام الإقامة تحديات كبرى تواجهها المملكة العربية السعودية، كما هو الحال فى مختلف بلدان العالم، فمخالفى نظام الإقامة بحجمهم الكبير، وحضورها الضاغط فى مختلف الميادين الاجتماعية والاقتصادية والثقافية يهددون الأمن الاجتماعى والجنائى. ومن ثم، فإن هذه العمالة المخالفة، بمشكلاتها وتحدياتها ومخاطرها، تطرح نفسها بقوة على الرأي العام فى المجتمع السعودي، وتشكل بذاتها أحد الهواجس الأمنية التى يواجهها المجتمع السعودي المعاصر.

فالمجتمع السعودي كغيره من المجتمعات، يسعى دائماً نحو التطور والتقدم وتحقيق التنمية المنشودة، ونتيجة لذلك أعطى الأمن والأمان أهمية قصوى، ليتمكن من تحقيق أهدافه في التطور والنماء. ومن هنا جاء الاهتمام بوضع سياسات أمنية تستهدف مخالفي نظام الإقامة. خاصة أن المجتمع السعودي شهد تزايداً في معدلات جريمة تلك العمالة المخالفة لنظام الإقامة خلال العشر سنوات الأخيرة، ولا تزال تلك العمالة في تزايد رغم الإجراءات الأمنية الصارمة، مما يضاعف من الخطورة الإجرامية والاجتماعية على أفراد المجتمع السعودي.

وفي هذا الصدد، تشير نتائج الكثير من الدراسات التي أجريت حول إشكالية الدراسة إلى تورط عناصر من العمالة المخالفة لنظام الإقامة في بعض مظاهر الجريمة المنظمة كالتهريب بأشكاله المختلفة، والاتجار في المخدرات. كما اكتشفت الكثير من شبكات لتهريب المخدرات والمجوهرات والخمور على علاقة بالعمالة المخالفة، كما إن بعض هذه العناصر ثبتت صلاتهم ببعض عصابات الجريمة المنظمة في الخارج، والتي تدير أعمالاً مخالفة للقانون كغسل الأموال وتزييف العملات والاتجار في المخدرات أو القيام ببعض الأعمال غير المشروعة في الخارج، وهو الأمر الذي يشكل احدى المشكلات التي تزيد من اعباء أجهزة الأمن السعودي لمواجهتها والتصدي لها(سليمان، 2007: 53).

ووفقا لهذا التصور فإن المجتمع السعودي كغيره من المجتمعات يحتاج إلى دراسة أوضاع تلك العمالة المخالفة وتحليل الآثار الاجتماعية لخطورتها الجنائية وارتكابها لعدد ضخم من الجرائم التي تتفاوت ما بين قتل وتهريب للمخدرات وسرقة وعنف.

وعلى الرغم من الخطورة الإجرامية وتداعياتها الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة، إلا أن هذا الموضوع لم يحظ في الدراسات السوسيولوجية العربية بالتحليل والتفسير. ومن هنا فإن مشكلة الدراسة تتضح من خلال تنامي أعداد مخالفي نظامي الإقامة، وارتباط ذلك بتزايد الجرائم المرتكبة من قبلهم، وتنوع المهددات الأمنية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والبيئية المرتبطة بهم، حيث يُعَدُّ تواجدهم على أرض المملكة العربية السعودية بطريقة غير نظامية؛ بداية التعدي على الأنظمة والقوانين والجريمة الأولى التي تؤدي بهم للقيام بمنظومة متنوعة من الجرائم والسلوكات التي تهدد أمن المجتمع السعودي.

كما أنه وعلى الرغم من تطور أساليب وأنظمة التعامل مع هذه المشكلة من الجهات الأمنية المعنية، إلا أنها لا زالت إلى اليوم تمثل إحدى المشكلات الرئيسة المتعلقة بالأوضاع الأمنية للمملكة، ومن هذا المنطلق فإن مشكلة الدراسة تكمن في تشخيص الخطورة الإجرامية وتداعياتها الاجتماعية لفئة مخالفي نظام الإقامة، فضلاً عن تحديد الطرق العلمية للوقاية من تلك الخطورة، وتتحدد مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيس الآتي: ما الآثار المترتبة على مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؟ وللإجابة عن هذا التساؤل، يحاول الباحث الإجابة عن التساؤلات الفرعية الآتية:

1- ما واقع ظاهرة مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؟
2- ما طبيعة المخاطر الاجتماعية المترتبة على مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؟
3- ما طبيعة المخاطر الإجرامية المترتبة على مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؟
4- ما الإجراءات والتدابير الوقائية التي تتخذها الدولة للحدّ من المخاطر الاجتماعية المتوقع حدوثها من فئة مخالفي نظام الإقامة؟
5- ما المقترحات اللازمة لتحجيم ظاهرة مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؟

ثالثاً- أهداف الدراسة:

1- التعريف بمفهوم الخطورة الاجتماعية والتمييز بينها وبين الخطورة الإجرامية.
2- التعرف على واقع مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية.
3- الوقوف على أهم المخاطر الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية.
4- تقييم البرامج الوقائية المعمول بها من قبل الحكومة حالياً من حيث فاعليتها وملائمتها للوضع القائم.
5- وضع تصور مقترح للحد من المخاطر الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية في ظل استراتيجيات الواقع وتوقعات المستقبل.

رابعاً- مفاهيم الدراسة:

(1) الخطورة الاجتماعية:

تعرف الخطورة الاجتماعية بأنها: كل حالة لفرد أو لجمع من الأفراد، تنذر بضرر اجتماعي عموماً أو بضرر إجرامي على وجه الخصوص (مينا ،141،هـ، ص 229) ويهدف مصطلح الخطورة الاجتماعية للكشف عن مصادر الخطر المستقبلي على الكيان الاجتماعي، ووضع التدابير والاستراتيجيات لمواجهة هذا الخطر (طالب ،1426هـ، ص 10) وتنطوي كلمة الخطورة على معنى الخطر الذي هو حالة تنذر بوقوع ضرر يصيب شخصاً، أو تنذر بوقوع أمر غير مشروع، وقد يصدر هذا الخطر عن سلوك معين يحدث أثراً أو تغييراً في العالم

الخارجي (بنهام، د.ت،ص 108) ويرى أنطونيلا (Antonella Bettoni) أن مفهوم الخطورة الاجتماعية نشأ منذ القرن الثالث عشر الميلادي، إلا أنه لم يُحدد كمفهوم اصطلاحي إلا عندما صاغه فقهاء القانون والدراسات الاجتماعية في القرنين الثامن و التاسع عشر، ومن استعراضه نرى أن المفهوم في بدايته اختلط بمفهوم الخطورة الإجرامية إلى حد كبير، و اعتبر الفرد خطراً اجتماعياً إذا ارتكب فعلاً إجرامياً لمرة واحدة، ويُرجَح من سلوكه أن يرتكب هذا الفعل مرة أخرى (Bettoni, 2005، 73-45).

وإجرائياً يُقصد بالخطورة الاجتماعية: مجموعه المخاطر المفترضة من فرد أو مجموعة أفراد أو من فئات اجتماعية معينة، والتي ينتج عنها مخاطر ذات آثار ملحوظة على أمن المجتمع.

(2) الخطورة الإجرامية:

جاءت الأفكار الحديثة للدفاع الاجتماعي في القرن العشرين تدعو إلى الاهتمام بالخطورة الإجرامية في تحديد تدابير الدفاع الاجتماعي (النجار، 1980: 13) وهنا عرفها رفائيل جاروفالو R.Garofalo في كتابه "علم الاجرام" الذي صدرت طبعته الأولى في عام 1885م بأنها الإمارات التي تبين ما يبدو على المجرم من فساد، وتحدد كمية الشر التي يجب أن يتوقع صدورها عنه، وبكلمة موجزة تعني: أهلية المجرم الجنائية، ومدى تجاوبه مع مجتمعه (النجار، 1980، ص ص 13-14)، وفي مرحلة لاحقة؛ وبعد أن لاحظ (جاروفالو) أن هذا التعريف يعطي لفكرة الخطورة الإجرامية مفهوماً في غاية الضيق والسلبية؛ فقد أضاف اليه عنصراً آخر مفاده: إن تقدير الخطورة الإجرامية يجب أن يراعى فيه مدى قابلية المجرم للتجاوب مع المجتمع، وهو ما يعرف بالتكيف الاجتماعي، ويتخلل الخطورة الإجرامية تهديداً للنظام الاجتماعي السائد في مجتمع من المجتمعات؛ ذلك أنها تتضمن قيام الفرد بارتكاب أفعال يجرمها القانون، لذا فإن الخطورة تتوقف على الحالة الاجتماعية والأفكار السائدة لحظة توافرها، اعتماداً على العلاقات الفردية بين الأشخاص، وما تتخذه الدولة من تدابير، وينبني على ذلك أن الخطورة الإجرامية تتفاوت من مجتمع إلى آخر، بناءً على الاختلاف في النظام الاجتماعي القائم فيه، فما قد يُعَدُّ خطراً في مجتمع معين، قد لا يحمل على نفس الوزن من الخطورة في مجتمع آخر، وفي هذا الصدد، قرر المؤتمر الدولي الثاني لعلم الإجرام، الذي عقد في بارس عام (1950م) أن الخطورة الإجرامية تُعد أساساً فكرة نسبية للنظام الاجتماعي، وتقدر وفقاً للحالة الاجتماعية السائدة والعلاقات بين الأشخاص.

ومن هنا ترى الدراسة أن الخطورة الإجرامية ما هي إلا حالة أو صفة تتعلق بالفرد الذي تتوافر لديه جوانبها، وهي تنشأ نتيجة تفاعل مجموعة من العوامل الشخصية مع عوامل أخرى موضوعية، تسهم معاً في خلق هذه الحالة أو الصفة الشخصية التي تسمى بـ " الخطورة الإجرامية"، وبناءً على ذلك يمكن التمييز بين مستويين أو نوعين من الخطورة: خطورة إجرامية وهي التي تنذر

بتكرار الجريمة ممن سبق له ارتكابها، أي أن الجريمة تسبقها؛ وخطورة اجتماعية وهي التي تقع قبل الجريمة وتنذر بوقوعها، أي أنها تسبق الجريمة.

(3) مخالفوَ نظام الإقامة:

يُقصد بهم في هذه الدراسة: كل من يقيم على أرض المملكة العربية السعودية بطريقة غير رسمية بغض النظر عن الطريقة التي دخل بها إلى البلاد، سواء كان متخلفاً عن الحج والعمرة والزيارة ، أو مخالفاً لنظام العمل الذي قدم بموجبه إلى المملكة، أو دخل متسللاً عبر الحدود البرية أو البحرية، وينطوي تحت هذه المفهوم الفئتين الآتيتين:

1- المتخلفون: "هم الفئة التي قدمت لأداء مناسك الحج أو العمرة أو الزيارة بموجب تأشيره دخول نظامية، واستوطنت بطريقة غير نظامية، وتقوم بممارسة أعمال ومهن مخالفة لأنظمة الإقامة والعمل" .

2- المخالفون:" هم الفئة التي تقيم بصورة نظامية، ولكن لا تعمل لدى صاحب العمل أو المؤسسة أو الشركة؛ مخالفة بذلك أنظمة الإقامة والعمل (كسناوي ،1429هـ،ص11)".

3- المتسللون: يُقصد بالمتسللين في هذه الدراسة: الأفراد الذين استطاعوا الدخول إلى المملكة خفية، وتسللاً من حدودها البرية أو البحرية؛ لغرض العمل غالباً، ودون الخضوع لأي إجراءات تثبت وجودهم على أرض المملكة.

خامساً- الاطار النظري:

مفهوم الخطورة الاجتماعية :

يُعَدُّ مفهوم الخطورة في نطاق الدراسات الاجتماعية والقانونية والأمنية من المفاهيم التي لم يُتفق لها على اصطلاح محدد واضح الأبعاد، ومرد ذلك إلى اختلاف رؤية كل مدرسة حول تحديد المسؤولية؛ سواء كانت اجتماعية أو جنائية أو أمنية؛ فأصحاب المدرسة التقليدية وفقاً لمبدأ حرية الاختيار بوصفه أساساً للمسؤولية والمساواة بين الأشخاص في العقاب؛ لم يهتموا بمفهوم الخطورة بأي نوع ، بينما تعامل أصحاب المدرسة الوضعية مع الخطورة كبديل للمسؤولية ، أي بديلاً لمبدأ الإرادة الحرة، وسايرهم في ذلك الاتحاد الدولي لقانون العقوبات، وأما مذهب الدفاع الاجتماع برؤيته المعاصرة؛ فيأخذ بفكرة الخطورة مع فكرة المسؤولية الأدبية (عبدالمطلب ،1426هـ،ص 230).

وتنطوي كلمة الخطورة على معنى الخطر الذي هو حالة تنذر بوقوع ضرر يصيب شخصاً، أو تنذر بوقوع أمر غير مشروع، وقد يصدر هذا الخطر عن سلوك معين يحدث أثراً أو تغييراً في العالم الخارجي، ومن شأنه أن ينتج ضرراً أو أمراً معيناً غير مشروع، كما قد يصدر هذا الخطر عن شخص يعيش في حالة يصبح معها وقوع جريمة مستقبلية من الشخص ذاته أمراً محتملاً، وهو ما يسمى بالخطورة الإجرامية، وعلى ذلك فإن الخطر المنبعث من سلوك شخص يدخل كعنصر في عناصر الجريمة، أما الخطر المنبعث من شخص، أي الخطورة الإجرامية؛ فإنها لا تدخل في تكوين الجريمة؛ وإنما هي صفة تتميز بها شخصية

الفرد، وتنذر باحتمال ارتكابه لجريمة مستقبله (بنهام ، د.ت، ص 108).

ويرى أنطونيلا (Antonella Bettoni) أن مفهوم الخطورة الاجتماعية نشأ منذ القرن الثالث عشر الميلادي، إلا أنه لم يُحدد كمفهوم اصطلاحي إلا عندما صاغه فقهاء القانون والدراسات الاجتماعية في القرنين الثامن والتاسع عشر، ومن استعراضه نرى أن المفهوم في بدايته اختلط بمفهوم الخطورة الإجرامية إلى حد كبير، و اعتبر الفرد خطراً اجتماعياً إذا ارتكب فعلاً إجرامياً لمرة واحدة ويُرجَح من سلوكه أن يرتكب هذا الفعل مرة أخرى (Bettoni ،2005، pp45-73)

ويذهب فريق من العلماء وفقهاء القانون إلى عدم وجود ضرورة للتفرقة بين الخطورة الاجتماعية والإجرامية، حيث يرى "جرسبيني" أن الخطورة الإجرامية يوصف بها مرتكب الجريمة فعلاً، والخطورة الاجتماعية هي خطورة من لم يرتكب الجريمة بعد، فخطر الجريمة الذي يقع مستقبلاً خطر اجتماعي، والخطورة الإجرامية نوع لأصل عام يتميز في الخطورة الإجرامية؛ ويرى "رانيري" أن الخطورة تكون إجرامية في مواجهة مرتكب الفعل واجتماعية، إذا ربطت بنفوس المواطنين في المجتمع (مينا ،1419هـ،ص241) .

فأصحاب هذا الاتجاه يرون أن الخطورة في النهاية واقعة على المجتمع، فلا حاجة للتفرقة بين الخطورة الإجرامية والاجتماعية؛ لأنها في النهاية تؤثر في تركيب المجتمع ومكونه مع توفر عنصر الخطورة، سواء كان مرتبطاً بفترة ما قبل وقوع الجريمة، أو بكونه وصفاً بعد وقوعها .

ويمكن من خلال استعراض الدراسات، وآراء فقهاء القانون والدراسات الاجتماعية والأمنية التي تناولت موضوع الخطورة الاجتماعية والإجرامية أن نميز بينهما من خلال النقاط الآتية :

1- الخطورة الاجتماعية تهدد مصالح الجماعة، بينما الخطورة الإجرامية تهدد النظم القانونية.
2- الخطورة الاجتماعية تمس الإطار الأخلاقي والاجتماعي والديني والثقافي للمجتمع، بينما الخطورة الإجرامية تمس النظام القانوني المستقر.
3- الخطورة الاجتماعية تقع قبل الجريمة وتنذر بوقوعها، بينما الخطورة الإجرامية تقع بعد الجريمة وتنذر بتكرارها.
4- الخطورة الإجرامية نوع من جنس الخطورة الاجتماعية، لأن الخطورة الاجتماعية قد لا تتضمن جريمة، بينما كل جريمة تتضمن خطورة اجتماعية.

فالخطورة الاجتماعية من خلال هذه الخصائص تتميز عن الخطورة الإجرامية بأنها تمس التركيب الأساس للمجتمع، وتؤثر فيه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ومع هذا فلا يمكن فصلها عن الخطورة الإجرامية فصلاً تاماً، بمعنى أن كلاً من الخطورة الاجتماعية والإجرامية يمثلان نوعاً من الخطورة الأمنية على المجتمع، ويهددان نظامه واستقراره الداخلي والخارجي .

خصائص الخطورة :

تتسم الخطورة؛ اجتماعية كانت أو إجرامية، بجملة من الخصائص، أهمها(عبدالمطلب ،1426هـ ،ص ص 237-238):

1- الخطورة متعددة الاتجاهات.
2- الخطورة رغم أنها شخصية النمط، نابعة من شخص ما نتيجة ظروف معينة، إلا أنها متصورة كنمط اجتماعي.
3- الخطورة هي المعيار المحدد للتدابير، سواء كانت هذه التدابير اجتماعية أو قانونية أو احترازية أو أمنة .
4- الخطورة قد تكون عامة تنذر بوقوع أي سلوك اجتماعي شائن أو أية جريمة أو أي إخلال بالأمن، وقد تكون خاصة تنذر بوقوع جرائم معينة .
5- الخطورة حالة؛ لأنها تنشأ نتيجة تفاعل عوامل شخصية وموضوعية .
6- الخطورة حالة حاضرة وواقعة، أي لا تستند للافتراضات والتكهنات، بل لحقائق ملموسة.
7- الخطورة تنتج من توفر علامات مادية ومعنوية .
8- الخطورة فكرة نسبية .

إدراك وتقدير الخطورة الاجتماعية :

من النقاط المهمة التي ينطوي عليها وضع تصور للخطورة الاجتماعية والوقاية أو لحد منها، هو كيفية إدراك الخطورة الاجتماعية أو تقديرها، والواضح أن هذا الإدراك مرتبط بإدراك أبعاد بعض الظواهر الاجتماعية، والمظاهر السلوكية، أو خطورة سلوك بعض الفئات الاجتماعية.

ولا يتم إدراك ذلك إلاّ بعد استشعار سلوك اجتماعي مؤذ، أو حصول الوعي بقابلية المجتمع للانحراف والتأذي، أو قابلية التأثير في النظام الاجتماعي ككل (طالب ،1426هـ،ص 15) .

معنى ذلك أن عملية تقدير الخطورة الاجتماعية تمر بمراحل؛ وهي :

1- وجود تصور عام في المجتمع حول عوامل الخطورة الاجتماعية التي يمكن أن تنال منه .
2- وجود وعي بآليات تقدير هذه الخطورة من خلال القدرة على تحديد آثارها على عناصر المجتمع ومكوناته المختلفة .
3- القدرة على تمييز السلوكات أو الظواهر التي تمثل خطورة اجتماعية
4-إبداء الرغبة في التخلص من هذه السلوكيات أو الظواهر ذات الخطورة الاجتماعية المتوقعة.
5-اتخاذا إجراءات للتخلص من عوامل الخطورة المكتشفة أو الحد منها .

النظريات المفسرة للخطورة الاجتماعية :

تتعدد النظريات العلمية المفسرة للخطورة الاجتماعية والخطورة الاجرامية وفقاً للتخصصات العلمية التي تبحث في تفسيراتها؛ وكون دراستنا الحالية تبحث ذلك من منظور سوسيولوجي؛ فإننا سوف نفسر ذلك

من خلال تركيزنا على النظريات الاجتماعية التي تفسر السلوك الإجرامي ودوافعه عند بعض الفئات الاجتماعية، وتقوم هذه النظريات على تفسيرات متعددة، ولكنها جميعها تفترض أن شروط الإجرام وظروفه الأساسية توجد في البيئة الاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الشخص المجرم كالأسرة، والمسكن، والمدرسة، والعمل والأصدقاء(انظر: المزغني، 2008، تقي، 2000، المعاري، 1996) وفي هذا الإطار يفسر كل من "دور كايم" و"ميشيل فوكو" مفهوم الخطورة الاجتماعية بالسلوكيات الانحرافية والخروج عن المعايير والقيم والضوابط الاجتماعية(طالب ،1426هـ،ص13) وسوف نعرض لبعض هذه النظريات على النحو الآتي:

(1) نظرية الأنومي:

تبدأ التفسيرات النظرية للجريمة والانحراف، بالعمل الكلاسيكى لدوركايم الذي يحمل عنوان "الانتحار" عام 1951، والذي أدى إلى ظهور نظرية الضغط الاجتماعى ونظريات السيطرة لدى ميرتون(zembroski, 2011;241). هذا وقد جعل ميرتون نظريته أكثر شمولاً لتسع البناء الاجتماعى، وكيفية صياغته للأهداف والوسائل التى يمكن للفرد أن يحقق أهدافه من خلالها، وكان هدف ميرتون من هذه الدراسة أن يبين كيف يمارس البناء الاجتماعى ضغوطاً محددة على أشخاص معينين في المجتمع لممارسة سلوك غير امتثالي بدلاً من ممارستهم لسلوك امتثالي

ويرى "روبرت ميريون" في كتابه النظرية الاجتماعية والبناء الاجتماعي (1957م) أن هناك عنصرين أساسيين للبناء الاجتماعي هما الأهداف والوسائل، ويحدث السلوك الجانح عندما يسعى الفرد لتحقيق الأهداف، مثل: تحقيق المال والنجاح في إحدى المهن أو الحرف، إلا أن الوسائل المشروعة لذلك غير ممكنة أو غير متاحة في الوقت الذي يمارس فيه أعضاء الجماعة ضغوطاً على الفرد؛ لتحقيق هذه الأهداف، أيضاً يمارس المجتمع ضغوطاً أخرى من خلال ما يتوقعه من الفرد من تحقيق النجاح، وهذا يدفع الفرد إلى العديد من البدائل والتي منها اتباع وسائل غير مشروعة لتحقيق الأهداف مثل السرقة والرشوة وعدم الأمانة والكذب والنفاق (أبو النصر، 1998: 168).

وقدم ميرتون تصنيفاً لأنماط الاستجابات لدى الأفراد أو تكيفهم لذلك التفاوت أو الانفصام بين الأهداف المرغوبة والمحددة ثقافياً (أى النجاح) وبين الأساليب المتاحة لتحقيق هذه الأهداف، وقرر أن هناك خمسة أنماط لتكيف الأفراد فى المجتمع، أول هذه الأنماط: وظيفي، أي يساعد على بقاء النسق الاجتماعى، والأربعة الأخرى بها ضرر وظيفيا، أو أنماط تكيف منحرفة، أى تهدد بقاء هذا النسق، وهذه الأنماط الخمسة هى (الشيخى، 2003: 51-52):

1. **النمط الامتثالي:** *يحدث هذا النوع من التكيف؛ حين يتقبل الأفراد الأهداف الثقافية و يمتثلون لها، وفي الوقت نفسه يتقبلون الأساليب التي يحددها النظام الاجتماعي بوصفها أساليب مشروعة؛ لتحقيق هذه الأهداف.*

2. النمط الابتكاري: يرى (ميرتون) أن هذا النمط من التكيف هو أهم أنماط التكيف الانحرافى فى المجتمع، ويعنى به أن نسبة كبيرة من الناس فى المجتمع تتقبل أهداف النجاح التى تؤكد عليها الثقافة، ولكنها تجد فرص تحقيق هذه الأهداف موصدة أمامها؛ لأن توزيع هذه الفرص غير متكافئ، وفى هذه الحالة يرفضون الأساليب المشروعة؛ لتحقيق النجاح ويبتدعون أساليب غير مشروعة لتحقيق هذا الهدف، حيث يسعى أصحاب هذا النمط إلى تحقيق الأهداف وهم غير مؤهلين لها؛ ولذا يستخدمون كل الوسائل بغض النظر عن ملاءمتها أو أخلاقياتها أو شرعيتها.

3. النمط الطقوسي: يتمثل هذا النمط من التكيف فى التخلى عن الأهداف الثقافية للنجاح الفردي وتحقيق الثروة وصعود السلم الاجتماعى أو التقليل من مستوى طموح الفرد حتى يصل إلى درجة منخفضة يمكن معها إشباع هذا الطموح، وفى الوقت نفسه يظل الفرد ملتزماً بطريقة شبه قهرية بالأساليب المشروعة لتحقيق الأهداف على الرغم من أنها لا تحقق له شيئاً يذكر.

4. النمط الانسحابي: وهو من أقل الأنماط شيوعاً فى المجتمع؛ والفرد الذي يلجأ إلى هذا النمط الانسحابى يعيش فى المجتمع، ولكنه لا يكون جزءاً منه بمعنى أنه لا يشارك فى الاتفاق الجماعى على القيم المجتمعية.

5. النمط التمردي: يرفض فيه الأشخاص أهداف المجتمع ووسائله، ولذلك يرفضون البناء الاجتماعى ويبحثون عن بناء جديد، ومن ثم فإن هذا النمط يتسم بالرفض الإيجابى والسعى إلى استبدال البناء الاجتماعى القائم ببناء آخر يضم معايير ثقافية مختلفة للنجاح وفرصاً أخرى لتحقيقه.

ولاشك أن كل هذه الأنماط تتبدى فى سلوكات مخالفى نظام الإقامة فى المملكة العربية السعودية؛ فعلى سبيل المثال النمط الابتكاري الإبداعى، يتضح بجلاء عند التزوير والتفنن فى إصدار وثائق مزورة لنفسه ولغيره، وهو ما سيتضح في تحليلات الدراسة التحليلية.

(3) نظرية الثقافة الفرعية الجانحة:

تدور نظرية الثقافة الفرعية الجانحة حول فكرة أن الأفراد الذين ينتمون إلى الطبقة الاجتماعية الدنيا يتميزون عن سواهم من أفراد الطبقة الاجتماعية الوسطى بخصائص ثقافية معينة تدفعهم وتشجعهم على ارتكاب السلوك المنحرف، وترتبط هذه النظرية باسم كل من (ألبرت كوهن وولتر ميلر) وترجع هذه النظرية الانحراف إلى طبيعة البناء الاجتماعي والثقافي للمجتمع، حيث استفاد منظرو هذه النظرية من بعض مفاهيم نظرية الأنومي السابقة الذكر، ويفسر "كوهن" الانحراف بوصفه حصيلة تناقض بين نوعين من القيم والمعايير، إحداهما: تلك المعايير والقيم الخاصة بالطبقة الوسطى؛ والأخرى: تلك المعايير التي تتصل بتلك الطبقات العاملة المحرومة الأخرى، وتشكل معايير الطبقة الوسطى الهيكل العام للثقافة التي تسود المجتمع الكبير، وأما الأخرى فهي تشكل الهيكل الفرعي الآخر لثقافة سفلية فرعية تستمد أصولها من الثقافة العامة للمجتمع الكبير، ولكنها تأخذها بشكل معكوس

ينسجم مع أهدافها، ويوافق غاياتها ويلائم طبيعة العلاقات الاجتماعية الخاصة القائمة بين أفراد هذه الثقافة الفرعية الهامشية (زريقات، 2007: 10).

ومن ثم يربط اتباع هذه النظرية الانحراف بالأفراد الذين ينتمون إلى الطبقة الاجتماعية الدنيا؛ حيث يمتازون بخصائص ثقافية معينة تختلف عن الخصائص التي يمتاز بها اتباع الطبقة الوسطى؛ مما يدفعهم للانحراف (الشرمان، 2014: 1393)، وهذا ما يرتبط مباشرة بموضوع الدراسة، وبطبيعة الأفراد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية، الذين ينتمون جميعهم إلى الطبقة الدنيا بخصائصها الاقتصادية والثقافية.

وتُعرَّف الثقافة الفرعية بأنها جماعة معينة تختلف جزئياً عن الثقافة السائدة في المجتمع الكبير، وتتميز بتعارض منظم مع قيم الثقافة السائدة التي قد نسميها ثقافة مضادة، ولقد ذهب عالم الأنثروبولوجيا المشهور (والاس) إلى أنه يتعين علينا النظر إلى الثقافة الفرعية كميكانيزم يعمل على تنظيم التنويع الفردي ورسم معالمه في ضوء سمات النسق الاجتماعي القائم (الشناوي، 2001: 183).

هذا؛ وقد أشارت نظرية الثقافة الفرعية إلى أن العنف يُعَدُّ جزءاً من طرق الحياة بالنسبة لبعض أعضاء المجتمع الذين يفضلون الأسلوب العنيف في التعامل مع الآخرين دون الشعور بالذنب، وذلك نتيجة العدوان على غيرهم (الرواشدة، 2011: 1653)، وهذا ما نتلمسه في القضايا العنيفة التي يحبس على أثرها مخالفو نظام الإقامة، وهو ما سيتضح في تحليلات الدراسة الإحصائية، وخاصة في قضايا القتل.

ويُعَدّ "ميلر" واحداً من أكثر الذين حللوا البناء التكاملي لثقافة فرعية جانحة، وحددوا خواص هذه الثقافة، وأبرزوا التكامل بين عناصرها، ووضحوا كيف أن الانحراف يمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه الثقافة. ومن عناصر الثقافة الفرعية الجانحة(زريقات، 2007: 11-13):

1. تتكون لدى كل جماعة إنسانية تعيش معاً حياة مستقرة، مجموعة متكاملة من العادات والتقاليد والأعراف والفنون وغيرها مما يطلق عليها ثقافة.
2. يصبح ذلك الكل الثقافي موجهاً أساسياً لسلوكات أفراده؛ يحدد لهم أهدافهم المشتركة، والوسائل المقبولة لتحقيق تلك الأهداف.
3. مع امتداد هذه الجماعة واتساع نطاقها أو حدوث خلل في بنائها؛ نتيجة التأكيد على الأهداف مع غياب التوزيع العادل لفرص تحقيقها، تضطر بعض الفئات إلى إعادة صياغة إطار ثقافي محدود، يتوافق مع حجم الفرص المتاحة لها، وقد تصيب هذه الفئات أهدافاً تكميلية أو حتى مخالفة للأهداف الثقافية العامة، وتسمّى هذه الأطر الثقافية الجديدة بالثقافات الفرعية.
4. ينظر المجتمع العام لهذه الثقافات الفرعية باعتبارها مخالفة أو مناهضة للثقافة العامة وبالتالي تتبلور كثقافة فرعية جانحة.
5. تحتوي كل ثقافة فرعية على وسائل لغرس وتدعيم وتوجيه السلوكات الخاصة بأبنائها بشكل يتوافق معها، ويستجيب لهذا الإطار الثقافي المحدد.

6. يتميز البناء الثقافي للعصابات المنحرفة التي درسها **(ميلر)** بعدد من الخواص تتمثل في الإزعاج، وإثارة المتاعب، والخشونة والدهاء والمكر والإثارة والقدرية والاستقلالية.

(4) نظرية التفكك الاجتماعي:

ظهرت نظرية التفكك الاجتماعي في أحضان نظرية (الإيكولوجيا الإنسانية) التي طورها (بارك وبرجس) لدراسة البيئة الحضرية، وقد فسّر هذا الاتجاه الأبعاد الاجتماعية لمفهوم التفكك تفسيراً عمرانياً؛ إذ جعل هذه الأبعاد نتيجة لعمليات تمر بها المدينة، ثم فسر السلوك المنحرف بعد ذلك على أساس افتراض ارتباط السلوك المنحرف بأوضاع معينة تنشأ نتيجة لعملية نمو المدينة (زريقات، 2007: 7). فمن المعلوم أن التفكك مرتبط بالتغيرات الاجتماعية، وعلى ذلك فإن مكانة الفرد تتغير باستمرار ولا تبقى على مستوى واحد (العقيدي، 2008: 35).

ويشمل مفهوم التفكك الاجتماعي كل مظاهر سوء التنظيم في المجتمع من الناحيتين العضوية والثقافية، وقد يعني عدم التناسق أو التوازن بين أجزاء ثقافة المجتمع، وتتمثل دواعي التفكك الاجتماعي في التغيرات السريعة التي تحدث داخل المجتمع، فعندما يتعرض المجتمع إلى حالة من عدم الاستقرار في العلاقات القائمة بين أعضائه، فإن الترابط الاجتماعي ينعدم بين أجزائه (المطيري، 2006: 22-23).

وملخص النظرية هو أن ارتفاع معدلات الجريمة في مركز المدينة سببه التفكك الاجتماعي الناتج عن التحضر، والزيادة السكانية والحراك الاجتماعي، كما أن العلاقات الاجتماعية الجيدة بين الأفراد تعمل على منع الجريمة والانحراف، وهنا يسود التنظيم الاجتماعي، وبخلاف ذلك يسود التفكك الاجتماعي الذي يزيد من فرصة الانحراف والجريمة، ومن مكونات التفكك الاجتماعي المكانة الاقتصادية المتدنية والجماعات العرقية المختلفة والحراك الاجتماعي المرتفع للمنطقة؛ سواء المغادرين منها أم القادمين إليها، والبيوت المفككة والعائلات المضطربة، والتفكك الاجتماعي هو تفسير معدلات الجريمة وانحراف الأحداث(المجالي، 2016: 63).

ومن ثم يلعب التفكك الاجتماعي دوراً قوياً في نموّ ظاهرة السلوك المنحرف، باعتبار أن الفرد يرتبط بمجموعة من الوحدات الاجتماعية والنظم، وكل وحدة من هذه الوحدات تشبع له بعض الحاجات، ولكل منها مجموعة من المعايير التي تنظم السلوك، فإذا كانت تلك المعايير واحدة بالنسبة لكل الوحدات الممثلة للثقافة في المجتمع، حينئذ لا توجد مشكلة، ولكن تظهر المشكلة حينما تختلف هذه الوحدات في المعايير التي تنظم السلوك، وحيث إن الفرد في تفاعله داخل المجتمع يتنقل من جماعة الأسرة إلى جماعة الرفاق، ومن المدرسة إلى زملاء العمل، ومن خلال تفاعل الفرد مع هذه الجماعات فإنه يكتسب منها بعض معايير السلوك التي توجه علاقاته بالآخرين(المطيري، 2006: 23).

سادساً- الدراسات السابقة:

تشير الدراسات المتخصصة إلى أن الهجرة غير المشروعة تضرب أطناب

العالم وجوانبه بمشاكلها، ووفقاً للعديد من الدراسات التي تناولت كثيراً من بلدان العالم، وخاصة بلدان أوروبا، فإن هذه البلدان تعاني معاناة كبيرة بسبب الجرائم والمشكلات المرتبطة بالهجرة غير المشروعة، وصلت إلى حد تشكيل تكتلات للمافيا من هذه الهجرات؛ تمارس الجرائم المنظمة في أنحاء القارة الأوربية (نور، وعوض ،1429هـ، ص 73)، وفي هذا الجانب قدم هورويتز (Carl F. Horowitz) دراسة عن الهجرة إلى أمريكا، وارتباطها بالجريمة الخطرة، واهتمت الدراسة بحالة الأفراد المهاجرين بطريقة غير شرعية من الدول المجاورة، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك ارتباطاً بين الهجرة غير الشرعية والجريمة، سواء الفردية أو المنظمة، إذ وجد أن 19% من الجرائم المسجلة في ست ولايات أمريكية (الولايات القريبة من الحدود) ترجع إلى مهاجرين مخالفين للأنظمة والقوانين، كما أكدت الدراسة على أن الكثير من الجرائم التي ترتكب من قبلهم تندرج ضمن مايسمى بجرائم الكراهية الحضرية (www.cis.org).

وفي عام (1985) قدم الغامدي دراسة بعنوان: اتجاهات المواطنين السعوديين تجاه العمالة الوافدة: دراسة حالة على مدينة جدة، التي استهدفت معرفة اتجاهات المواطنين السعوديين تجاه العمالة الأجنبية الوافدة، وتأثيرها على المجتمع السعودي وعلى ثقافته، وتوصلت إلى أن العمالة الأجنبية كان لها أثر سلبي على المجتمع (Ghamdi,1985)، كما قدم السويدي (1993) دراسة بعنوان العمالة الوافدة ومشكلاتها، حاول من خلالها تشخيص مشكلات العمالة الوافدة في المجتمع الخليجي عامة، ومجتمع الإمارات على وجه الخصوص، وكذلك تسليط الضوء على خطورة تلك العمالة الاجتماعية والإجرامية.

كما أجرى الدعيج (2001) دراسة هدف منها إلى التعرف على أثر العمالة الوافدة المخالفة لنظام الإقامة على أمن المملكة الشامل، خلص منها إلى مجموعة من النتائج أهمها أن هناك دوراً سلبياً للمواطن السعودي في ازدياد مخالفة نظام الإقامة، وإن هناك أخطاراً من العمالة المخالفة لنظام الإقامة تنعكس على المستويات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية للمجتمع السعودي(الدعيج ،1422هـ)، كما أجرى الرعوجي (2001) دراسة هدفت إلى التعرف على حجم مشكلة مخالفة نظام الإقامة في المملكة وآثارها على المجتمع السعودي، وأنواع العقوبات المقررة لها وكيفية تفعيل هذه العقوبات للحدّ من المخالفة وآثارها السلبية، وتوصلت الدراسة إلى أن لهذه الظاهرة آثاراً سلبية على كافة الأطر الاجتماعية والاقتصادية والصحية والأمنية، فضلاً عن تشويه المظهر الحضاري للمملكة، كما أشارت الدراسة إلى أن العقوبات التي تنفذ على المخالفين تتبع المنهج الشرعي وفقاً للقانون السعودي، وأن هذه العقوبات غير مغلظة في صورتها العامة(الرعوجي ،1422هـ).

كما تناول العنقري وآخرون (2008) جرائم العمالة الوافدة في المملكة، وذلك في دراسة هدفت إلى استقصاء خصائص العمالة الوافدة وجرائمهم وتحليلها كماً ونوعاً، واستخدم الباحثون لذلك الإحصائيات الخاصة من إدارات السجون

والجوازات وإصدارات وزارة الداخلية، وتوصلت الدراسة إلى أن عدداً من العمالة الوافدة التي تعمل في المملكة استغلت الثغرة الكبيرة المتمثلة في عدم وجود نظام البصمة سابقاً، وأصبحت ترتكب الجرائم وتسيء معاملة مكفوليها وتبتزهم، وأشارت النتائج إلى أن منطقة مكة المكرمة تحتل المرتبة الأولى بين مناطق المملكة من حيث ارتكاب العمالة الوافدة للجرائم بنسبة 47.4% تليها الرياض بنسبة 28% في حين جاءت منطقة الجوف في المرتبة الأخيرة كأقل المناطق في ارتكاب العمالة الوافدة للجرائم، وأن نسبة مخالفي نظام الإقامة بين مرتكبي الجرائم هي49.4% (الغنيم،1429).

كما قدم مشعل (2008) دراسة بعنوان: العمالة الوافدة ومخاطرها في ثقافة خليجية تتعولم، شخّص من خلالها حجم الآثار السلبية التي تتركها تلك العمالة على بنية المجتمع الخليجي؛ لاسيما وأن هذه العمالة تحمل معها قيمها وتقاليدها وعاداتها الاجتماعية.

وبشكل عام حول تداعيات الظاهرة محلياً وإقليمياً ودولياً؛ فقد أجرى سلام (2010م) دراسة حول الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة، هدفت إلى التعرف على الآثار السلبية والإيجابية والجهود المبذولة محليا وإقليميا ودوليا لمواجهة تلك الظاهرة، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك ضعفاً في التشريعات ذات الطابع الوطني التي تختص بجرائم مخالفة الأنظمة والهجرة غير المشروعة، كما أن مخالفة النظام تعد سمة رئيسية في حالات كثيرة لمخالفي نظام الإقامة، وهذه المخالفة تغريهم بالتوجه نحو الجريمة باعتبار أنه غير داخل تحت الرقابة الأمنية والمسؤولية الرسمية من خلال الوثائق، مما يغريه بالإفلات من العقوبة على أي جريمة يرتكبها، وأوصت الدراسة بضرورة توحيد العقوبة الموجهة لتلك الجريمة ومرتكبيها، واستحداث تقنيات واتفاقيات جديدة مع الدول المعنية بالأعداد الكبيرة من المتخلفين والمخالفين لنظام العمل والإقامة (سلام ،2010م).

كما استهدفت دراسة مصباح (2013) بعنوان: العمالة الوافدة ودورها في انتشار الجريمة في المجتمع الليبي، عرض مشكلة العمالة الوافدة ودورها في انتشار الجريمة في المجتمع الليبي، وتطورها والتعرف على أسبابها وامتداد آثارها الاجتماعية والنفسية والاقتصادية على أفراد المجتمع؛ وذلك من خلال الإحصاءات المتاحة في هذا المجال، ودراسة القحطاني (2013) حول: الإقامة غير النظامية وآثارها الاجتماعية: رؤية سوسيولوجية للمجتمع السعودي، التي استهدفت رصد واقع مشكلة الإقامة غير النظامية للعمالة الوافدة في المجتمع السعودي، ومدى كونها تشكل ظاهرة في الوقت الحالي من عدمه، والتعرف على أبرز الانعكاسات المترتبة على تفاقم تلك المشكلة بأبعادها الاجتماعية والأمنية.

ومن خلال الدراسات التي عرضنا لها يتضح بجلاء كيف أن مخالفي نظام الإقامة والمهاجرين غير الشرعيين يشكلون مخاطر متنوعة تنعكس سلباً على المجتمعات التي يعيش بها هؤلاء المخالفون، كما أنها تبين أن القوانين والأنظمة

لاتزال غير قادرة على خفض تيارات الهجرة الغير شـرعية، ومخالفـة الأنظمـة والسيطرة على مخالفي نظام الإقامة والحد من المخـاطر الاجتماعيـة والأمنيـة الصادرة عن هذه الفئة.

سابعاً: منهج الدراسة وأسلوب التحليل:

(1) منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي "التحليلي" الذي يقوم الباحـث مـن خلاله باستعراض وتحليل واستقراء كل ما صدر حول الظاهرة موضوع البحث من بحوث ودراسات وإحصائيات، ووثائق، منشورة أو غير منشورة، هذا فضلاً عـن نتائج بعض الدراسات ذات العلاقة، وبالتالي استخدام المنطق والتحليـل والمقارنـة والاستنتاجات ذات الدلالة والمغزى بالنسبة لموضوع الدراسة، والخروج بمؤشرات تعبر عن الظاهرة، وترسم معالم صحيحة في طريق معالجتها.

(2) أسلوب التحليل:

اعتمدت الدراسة بصورة أساسية على أسلوب التحليل الكمي، وذلـك مـن خلال الاعتماد على مادة إحصائية جاهزة حول الخطورة الاجتماعية والإجراميـة لمخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية.

وفي هذا الصدد اكتفى الباحث بإعادة تركيب وإعداد بعض الجداول الإحصائية التي تخدم أهداف الدراسة في ضوء عدد من التقارير والكتب الإحصائية السـنوية الصادرة من وزارة الداخلية السعودية، هذا فضلاً عن نتـائج بعـض الدراسـات السابقة.

(3) حدود الدراسة:

- **الحدود الموضوعية:** اهتمت الدراسة الراهنة بوصف وتشخيص دقيق للخطورة الاجتماعية والإجرامية للمخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية.
- **الحدود المكانية:** اعتمدت الدراسة في تحليلاتها الإحصائية على المجتمع السعودي بكافة مناطقه الجغرافية.
- **الحدود الزمنية:** حاولت الدراسة تشخيص الخطورة الاجتماعية والإجرامية لمخالفي نظام الإقامة خلال العشر سنوات الأخيرة، من 1426-1435هـ.

ثامناً: واقع مخالفي نظام الأقامة في المملكة العربية السعودية:

(1) مظاهر مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية:

إن دخول الأشخاص لحدود دولة ما كعملية تسـلل فرديـة أو جماعيـة، أو دخولهم في سياق عملية منظمة من قبل جهات سياسية أو اجتماعية أو اقتصـادية؛ بغرض إيقاع الأذى بالسكان المقيمين، والعمل على تهديد أمـن الدولـة؛ لغايـات سياسية أو اجتماعية، وغالباً ما يقترن هذا الشكل بعمليات الإرهاب المنظمة، جـل هذا يُعد مخالفة لنظم الإقامة (الاصفر،2010، ص10)، وكل مخالفة لنظام وقـانون الدخول أو التواجد في بلد ما، يُعد من أنواع الهجرة غير المشروعة، ويـدخل فـي

ذلك من دخلوا بطريقة شرعية، ولكن مع مرور الوقت أصبحت إقامتهم إقامة غير مشروعة، كالهاربين من كفلائهم، والذين يعملون لدى كفلائهم وانتهت مدة إقامتهم ولم تجدد (نور وعوض،1429هـ، ص34) ولا يفرق مصطلح المخالفة هنا بين ما إذا كان الأفراد المخالفون يمارسون أعمالاً منتجة خلال فترة أقامتهم أو لا يمارسون هذه الأعمال، فالتغير الحاصل بالنسبة للمقيم يتعلق بالوضع القانوني للإقامة (الأصفر ،2010، ص12).

ويمكن إجمال مظاهر مخالفة نظام الإقامة في المملكة فيما يأتي :

1- التسلل عبر الحدود البرية والبحرية للمملكة والإقامة فيها بصورة غير مشروعة .
2- دخول المملكة من خلال عمليات إجرامية منظمة للترويج لأغراض مخلة بالأمن والأخلاق .
3- تخلف من انتهت صلاحية إقامتهم ولم يجددوها .
4- تخلف من انتهت صلاحية تأشيرة زيارتهم عن مغادرة المملكة .
5- تخلف الحجاج والمعتمرين بعد انتهاء تأشيرة الحج أو العمرة .
6- الهروب من الكفيل والعمل عند آخر .
7- تشغيل بعض المقيمين غير الشرعيين بصورة غير مشروعة .
8- سوء استغلال المكاتب السياحية للتأشيرات السياحية لدخول المملكة .
9- الاتجار في التأشيرات والإقامة بكفالة منشأة وهمية .
10- تستر وتعاون بعض من يساعدون المخالفين على الدخول والإقامة بصورة غير مشروعة بالدولة .
11- إحساس المخالفين بتوافر فرص للإعفاء من مسؤوليات عدة ملحقة بالوجود غير المشروع .

(2) حجم مشكلة مخالفة نظام الإقامة في المملكة :

لا توجد إحصائيات دقيقة عن عدد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية، كما أننا لم نعثر على دراسة سابقة لتحديد حجم هذه المشكلة وخصائصها واتجاهاتها؛ إلا أننا حاولنا قدر الإمكان الاستفادة من بعض الدراسات والتقارير حول حجم هذه الظاهرة.

وتشير البيانات الحديثة إلى أن هنالك عدداً كبيراً من المخالفين لنظام الإقامة يعيشون على أرض المملكة، فإذا كان من تم القبض عليهم يتجاوز متوسط عددهم (500000) مخالف فإن المتوقع أن ما يزيد على نصفهم لم يتم القبض عليهم خلال الأعوام مابين 1416هـ وحتى 1419هـ.

وفي إحصائية صادرة عن الجوازات بالرياض عن عدد المخالفين لنظام الإقامة خلال العام 1427هـ أشارت الإحصائية إلى أن عدد مخالفي نظام الإقامة وصل إلى (830.071) مخالف ومخالفة(البديوي،1428هـ،ص 9) وإشارات جوازات منطقة مكة المكرمة إلى أنها رحّلت في النصف الأول من عام 1430هـ فقط حوالي 156 ألف مخالف لأنظمة العمل والإقامة(صحيفة الرياض ،1430هـ،ص

13)، وتقدر الإدارة العامة للجوازات، بأنه– كمتوسط عام – يتم سنوياً ترحيل ما يزيد على 400 ألف مخالف لأنظمة الإقامة بالمملكة، أما إجمالي من تم ترحيلهم لعام 1435ه حوالي (722,836) مرحل ما بين مخالف ومتسلل وغيرها.

وقد كشفت وزارة الداخلية النقاب عن الرقم الإجمالي للمرحلين خلال عام 2014م حيث بلغ عددهم "1000811" اكثر من مليون من المخالفين الذين تم ترحيلهم إلى بلدانهم بمشاركة قطاعات وزارة الداخلية، وبتعاون عدد من الجهات الحكومية. (http://www.alriyadh.com)

وعليه، فإنه يتضح بجلاء عدم وجود قاعدة بيانات رسمية حول عدد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية، وأن أعداد المخالفين الذين يتم القبض عليهم يعد عدداً كبيراً، ويعبر عن كبر حجم هذه المشكلة وتداعياتها على كافة الأصعدة، ويرى الباحث أن عدد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية يمكن التعرف عليه من خلال عدد المقبوض عليهم من الجهات الأمنية بعد دخولهم واستقرارهم على أرض المملكة، وليسوا من يتم القبض عليهم خلال عمليات التسلل عبر الحدود. ويقدر الباحث عددهم بمليون ونصف المليون مخالف ومخالفة، وهذا العدد غير مستقر، فقد يزيد في أعوام ويتناقص في أعوام آخري.

(3) العوامل المحفزة على استمرارية تنامي أعداد مخالفي نظام الإقامة:

هنالك مجموعه من العوامل التي تتفاعل وتتداخل وتسهم في استمرارية تنامي أعداد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية، يمكن لنا تحديد بعضٍ منها في العوامل الآتية:

(أ) عوامل دينية:

شرف الله المملكة العربية السعودية بالحرمين الشريفين، حيث يفد إليها سنوياً ما يزيد على مليوني وخمس مائة ألف حاج، وقد بلغ تعداد الحجاج خلال العام 1436هـ (1.952.817) حاجاً وحاجة من مختلف دول العالم (www.cdsi.gov.sa) كما يصل إليها ما يزيد على سبعة ملايين معتمر خلال العشرة أشهر التي تسبق شهر الحج، وهذا يعني أن حوالي عشرة ملايين وافد يدخلون إلى المملكة سنوياً بغرض الحج والعمرة، إلا أن بعضاً من هؤلاء القادمين جعلوا من فريضة الحج أو العمرة وسيلة لدخول المملكة بطريقة غير نظامية لتحقيق غايات وأهداف غير شرعية، أبرزها مخالفة النظام وارتكاب منظومة متنوعة من الجرائم، وهذه الفئة شوهت الصورة العامة للفريضة الدينية بمخالفة النظام والتخلف ونتج عنه تزايد أعداد مخالفي نظام الإقامة .

(ب) عوامل ثقافية واجتماعية:

وفقاً للإحصاءات الرسمية أن عدد المقيمين في المملكة العربية السعودية بلغ (9.723.214) تسعة ملايين وسبعمائة وثلاثة وعشرين ألفاً ومائتان وأربعة عشرة نسمة خلال 2015م (www.cdsi.gov.sa). وينتمون إلى مائة جنسية، ومن جانب أخر فقد قدرنا عدد المقيمين غير شرعيين بنحو مليوني نسمة اعتماداً على

تقديرات منظمة العمل الدولية، هذا العدد الكبير من المقيمين يرسمون صوراً عن النجاحات الاجتماعية والاقتصادية لهم عند أبناء جنسياتهم، وهذه الصور تعمل على إيجاد نوع من الدافعية لهم للهجرة إلى المملكة العربية السعودية بكافة الطرق والكثير منهم يفكر بالهجرة الأقل كلفة والأسهل وهي الهجرة غير الشرعية ومخالفة نظام الإقامة ، هذا من جانب، ومن جانب اخر فأن هؤلاء المقيمون يمثلون مقصداً يقصده المهاجرون الجدد لتقديم الدعم الاجتماعي والاقتصادي لهم فور تواجدهم على ارض المملكة . هذا فضلا عن تواجد جاليات متنوعة مثل البرماويه وبعض الجاليات الأفريقية منذ عشرات السنين على أراضي المملكة وشكلوا لهم ثقافات فرعية جاذبة لمزيد من مواطنيهم لا تعمل استقطابهم فحسب بل على سرعة تكيفهم واندماجهم.

(ج) عوامل طبيعية "جغرافية":

يمكن تقدير الحدود السعودية من جميع الجهات بـ (6760كم) تقريباً، منها نحو (4430كم) حدود برية تتاخم الدول العربية الثمان: الكويت، والعراق، والأردن من الشمال، وقطر والبحرين، والإمارات وعمان من الشرق، واليمن من الجنوب، يضاف إليها نحو 2330كم من الحدود البحرية، وهي حدود طويلة جداً. وتعتبر الحدود الطويلة والواسعة كحدود المملكة عوامل جذب للهجرة غير الشرعية إلى أراضيها، وخصوصاً أن هناك جدل واسع وكبير حول عمليات التسلل التي تجري على الحدود اليمنية السعودية، وهي حدود طويلة ووعره تصل إلى حوالي 1300كم، حيث اشارات بعض الدراسات إلى أن اليمن تعتبر دولة مصدر ودولة مرور للهجرة غير الشرعية للمملكة العربية السعودية ودول الخليج ، الأمر الذي يجعلها عاملاً جاذباً للمتسللين.

(د) عوامل اقتصادية :

تعد العوامل الاقتصادية ابرز العوامل المحفزة على الهجرة الغير مشروعة ومخالفة نظام الاقامة في المملكة العربية السعودية ، فوفقاً لعشرات الدراسات التي تناولت هذه الظاهرة فإن الأغراض الاقتصادية تعتبر الداعي الأول والأهم للهجرة ، وذلك على الرغم وجود العديد من الأسباب الأخرى التي تأتي في مرتبة ثانوية إلى جانب الهدف الاقتصادي الذي ينطلق منه المهاجر إلى تحسين أوضاعه المعيشية، لذلك ترتبط الهجرات غالباً بالبلدان – المهاجر إليها – ذات المستوى الاقتصادي الجيد والمرتفع. ومن جانب أخر فأن مخالفي نظام الإقامة يمثلون نموذجاً للعاملة غير الحرفية الرخيصة ،التي يجد فيها بعض المواطنين السعوديين من ضعاف النفوس ،مصدراً لتحقيق بعض المهام والاعمال الحرفية بمبالغ زهيدة، كما يجد هؤلاء المخالفون أن هذه المبالغ مناسبة لهم فهم لم يدفعوا إي تكاليف على قدومهم أو أقامتهم بالمملكة ،ومن جانب أخر فأن هؤلاء المخالفين يجدون السكن الرخيص ضمن ثقافاتهم الفرعية ،ويستطيعون تحويل المبالغ للبدانهم بواسطة المقيمين من بني جلدهم .

(هـ) عوامل قانونية:

تُعد القوانين والعقوبات أحد أبرز العوامل التي من شأنها أن تحد من ارتكاب المخالفات القانونية أو التعدي على النظام أو تسمح بانتهاكها، وجريمة مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية تعتبر من الجرائم ذات العقوبات المخفضة جداً، فمخالف نظام الإقامة عندما يتم القبض علية فإنة يُسجن مدة لا تزيد عن شهر، ويُرحل بعدها إلى بلده، بل إن الكثير منهم يتم ترحيلة على حساب الحكومة السعودية، وبالتالي فإن العقوبة لا تتناسب مع حجم الجريمة ، وهذا يدفع بالكثير للقيام بارتكاب هذه الجريمة.

تاسعاً: عوامل الخطورة الإجرامية لمخالفي نظام الإقامة وتداعياتها الاجتماعية في المملكة:

تزداد الخطورة الإجرامية وتداعياتها الاجتماعية عندما نعلم أن في المملكة" ما يزيد على تسعة ملايين وافد يمثلون 30% من السكان، ونظراً لعدم توافر تقديرات رسمية عن حجم مخالفي نظام العمل والإقامة في المملكة، فإنه يمكن تقدير النسبة وفقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية لحجم الهجرة غير الشرعية بالنسبة للهجرة الشرعية (15%)، ومعنى ذلك أنه يوجد في المملكة ما يزيد على مليون فرد مخالفين لنظام الإقامة، كما أن الثقافات التي يحملها المتخلفون ومخالفو النظام، تتناقض في جزء كبير منها مع قيم وعادات المجتمع السعودي، فإن من البديهي أن يؤدي إلى حالة من الصراع تقود للتفكك والانحلال الاجتماعي، كما يبرز العديد من الجوانب الاجتماعية السلبية الأخرى الناشئة عن استمرار تواجد ظاهرة المتخلفين والمخالفين في المملكة، ومن أهمها لجوء بعضهم – نتيجة عدم تمكنهم من الحصول على عمل معين – إلى المساعدة على ارتكاب بعض الجرائم غير الأخلاقية، هذا فضلاً عن إمكانية القيام بأعمال السطو والسرقة وغيرها من الجرائم الخطيرة والمؤثرة على المجتمع وتكوينه وثقافته وأمنه واستقراره (الوادعي،1422هـ،ص75).

ويؤثر تواجد مخالفي نظام الإقامة على النسيج الاجتماعي للمجتمع، ومن ثم تكوينه، حيث ينتج عن ذلك تفشي ثقافة اللاشرعية والخروج على القانون، ويشعر المخالف أنه مقبول في المجتمع، ويتعاطف بعض الأفراد معه، فينتشر لدى الكثير من مجتمع المحيط مفهوم مخالف: بأن المخالفة للنظام والقانون أمر مقبول اجتماعياً، ولو في حالات استثنائية، والاستثنائية تقود تدريجياً إلى التعميم، وهو ما يمثل مشكلة، وقد يؤدي ذلك إلى زيادة استطرادها، بل إلى وجود مناطق جذب معينة للمخالفين داخل النسيج العمراني والسكاني داخل المجتمع. ونظراً لأنة يصعب الضبط والربط والمسائلة والتعقب للمخالفين والمتخلفين ، فإنهم يعتبرون أنفسهم محظوظين لقدرتهم على الإفلات من العقاب والمسائلة على الأعمال المخالفة التي يرتكبونها، وبالتالي تضعف لديهم تدريجياً الرقابة الذاتية والضمير الحي ، وهو ما يقود بعضهم إلى الوصول لهدفه – الدخل المادي – بأي طريقة ، سواء كان ذلك عن طريق السرقة والسطو ، أو عن طريق التسول، أو الغش

والخداع ، وغيرها من الأساليب والجرائم. كما أن عدم توفر عنصر الضبط والمسائلة والتتبع ، يقود البعض منهم إلى التفكير في جرائم متنوعة ومختلفة، على كافة المستويات.

إن عوامل الخطورة الاجتماعية لهذه الفئة متعددة ومتنوعة ، وتؤثر في كيان المجتمع بصورة عدة، وتنال من التركيبة الاجتماعية، والثقافة المجتمعية، والعادات والأصول، والمفاهيم والقناعات، والاستقرار والشعور بالأمن النفسي والعام، كما تؤثر على المتاح من فرص لأفراد المجتمع والمقيمين النظاميين في مجال الخدمات والمرافق وفرص النمو وتحسين الأوضاع ، هذا إلى جانب تأثيرها على التنمية في المجتمع ، وضياع فرص توجيه الإمكانات في التطوير بدلاً من مكافحة آثار هذه الفئة وأضرارها على المجتمع ومقاومة تواجدها تجنباً لما ينتج عنها من آثار على المجتمع وبنائه ..

(1) أبرز المخاطر الاجتماعية لمخالفي نظام الاقامة في المملكة

(أ) المؤشرات الاولية للخطورة الاجتماعية:

باستقراء الوضع القائم، ومحاولة الربط بين خطوات التحول نحو الخطورة الإجرامية، وبين فئة مخالفي نظام الإقامة، يمكننا رصد ذلك من خلال مرحلتين أساسيتين، وهما:

- **مرحلة الكمون:**

هذه المرحلة تمثل الخطوة الممهدة للدخول في التداعيات الاجتماعية للخطورة الإجرامية، وهي مرحلة مبنية على عدد من الخطوات، والتي يمكن رصدها من واقع ظاهرة مخالفي نظام الإقامة في المملكة كالآتي:

1- ارتكاب مخالفة نظام الإقامة: وهي البداية التأسيسية للظاهرة، وهي جريمة يتعدي فيها المخالف على نظام وقانون الدولة، من خلال التسلل، أو التخلف عن الحج والعمرة، أو مخالفة أنظمة الإقامة والعمل.
2- البحث عن مصادر متنوعة للدخل بكل الطرق المتاحة والتي يغلب عليها الطابع غير الشرعي، ويُقصد بمصطلح "غير شرعي" الناحية القانونية.
3- الانضمام لثقافة فرعية داخل المجتمع السعودي؛ بحيث ينضم مخالف نظام الإقامة لمجموعة من جنسيته أو أسرته أو أقاربه، سواء كانوا مخالفين للنظام أو مقيمين بطريقة شرعية، ليضمن عن طريقهم توفير السكن والعمل والحماية النوعية.
4- اندماج المخالفين في الثقافة الفرعية التي ينتمون إليها بحسب جنسياتهم والتفاعل الاجتماعي معهم، وممارسة الأعمال التي تحدد لهم من خلال تلك الثقافة.

ومن خلال هذه الخطوات يمكن تحليل مكامن الخطورة الاجتماعية لهذه الفئة وما يمكن رصده من توقعات حول تلك الخطورة وإمكانية تحولها من اجتماعية إلى إجرامية .

وعند تحلليا للخطوات التي اشرنا إليها والتي يمر بها الكثير من مخالفي النظام ، يتضح أن المخالف قبل إقدامه على ارتكاب المخالفة يكون قد خطط لارتكاب هذه المخالفة ، فمن قدم للحج أو العمرة ثم تخلف قد خطط لذلك مسبقاً، والنية مبيتة لدية لارتكاب جريمة مخالفة النظام ، ومن دخل متسللاً –تهريباً – للمملكة فإنه قد خطط مسبقاً ، مهما كانت نيته بذلك التسلل؛ وعليه فإنه يمكن القول أن هؤلاء انطلقوا من تخطيط مسبق، وساروا – في الغالب – وفق منهجية محددة الخطوات ، يمكن إلى حد ما وصف معظم مخالفي نظام الإقامة بإتباعها في مرحلة ما قبل الخطورة ، أو مرحلة الكمون التي تسبق وقوع الخطورة الاجتماعية منهم .

- **مرحلة التحول**

وأما التحول من مرحلة الكمون إلى مرحلة الخطورة، فهو مرتبط بعوامل كثيرة، منها هدفهم الأساسي، ومدى التساهل الاجتماعي معهم، ومدى القدرة على التستر، وقوة القوانين والأنظمة، والتتبع الأمني، ونحو ذلك،ذلك أن الهدف الرئيس من مخالفة النظام هو في الغالب هدف اقتصادي بحت عند الغالبية العظمى من أفراد هذه الفئة؛ وعليه فإن التوجه نحو العمل الهامشي البسيط؛ كالرعي وغسل السيارات، والتسول هي أول ما يمارسه المخالفون، والتي يمكن لهم من خلالها الوفاء ببعض الحاجات الاقتصادية، وفي الوقت نفسه يستكشفون المجتمع، ويبحثون عن فرص عمل أفضل، بحيث تدر عليهم دخلاً أكبر؛ بغض النظر عن مشروعية تلك الأعمال، كما أنهم يبحثون عن أماكن تؤويهم وتجعلهم يبعدون عن أنظار رجال الأمن؛ وبالتالي فإنهم يبحثون عن جماعة اجتماعية ينضمون إليها، والتي تكون في الغالب من الجنسية نفسها التي ينتمي إليها المخالفون، وهي غالباً ما تشكل ثقافة فرعية تعيش في أحياء بعض المدن السعودية في بيئة (آيكولوجية) تتميز بالعشوائية وتسودها ثقافة اجتماعية واحدة لجنسية واحدة، وبانضمامهم لهذه الثقافة فإن خطورتهم الاجتماعية تبدأ في الظهور، حيث تتهيأ لهم فرص أكبر للتحول، ومن هنا تبرز الجريمة بأشكالها المختلفة كمعبر عن التحول نحو الخطورة الاجتماعية.

(ب) المؤشرات الفعلية للخطورة الإجرامية وتداعياتها الاجتماعية:

أشارت الكثير من التقارير الصحفية الموثقة، والإحصاءات الرسمية إلى أن هنالك خطورة إجرامية واجتماعية لفئة مخالفي نظام الإقامة في المجتمع السعودي؛ حيث كشف تقرير حديث لوزارة العدل السعودية يغطي الفترة بين 1434–1435هـ حدد جرائم غير السعوديين ومن بينهم مخالفو نظام الإقامة، وأكد على أن الأجانب يرتكبون في المملكة ٥٤ جناية يومياً بما يعادل جناية كل 24 دقيقة، تنوعت بين القتل، وتهريب وتعاطي المخدرات، وغسل الأموال والاتجار بالبشر والسُكر والخطف والفاحشة والسرقة، والقذف والعنف(http://www.alhayat.com)، كما أكدت التقارير الرسمية لمصحة الاحصاءات العامة السعودية خلال عام 2013أنه يتواجد على أرض المملكة عدد كبير من العمالة الوافدة وأسرهم يبلغ عددهم (9,723,214) http://www.mep.gov.sa كما أكدت دراسة الحربي أن هنالك ما يزيد على

مليون مخالف ومخالفة لنظام الإقامة والعمل، يعيشون على أرض المملكة(الحربي ،2013، 24)

وأكدت دراسة العنقري (1429هـــ) أن مخالفي نظام الإقامـــة يشـــكلون نسبة 49% من إجمالي مرتكبي الجريمة من بين الوافدين المودعين في الســـجون السعودية، وقد قام الباحث بدراسة وتحليل جرائم مخـــالفي نظـــام الإقامـــة خـــلال السنوات العشر الأخيرة، وذلك اعتماداً على الإحصائيات المتوفرة من خلال الكتاب الإحصائي السنوي لوزارة الداخلية السعودية، فضلاً عن الاعتماد على بعض نتائج الدراسات السابقة، وقد خرجنا بالمعطيات الآتية:

1. المساهمة في ارتكاب الجرائم المختلفة:

- **جرائم التسلل:**

تشير البيانات الرسمية إلى أن هناك انخفاضاً فى أعداد المتسللين ما بين عام 1424هـــ وعام 1429هـــ وصل إلى 42% ، وهى نسبة تشير إلى الجهد الكبير الذي تبذله قوات حرس الحدود بحراً وبراً فى مراقبة الحدود وتتبع المتسللين، وسد الثغرات البحرية والبرية عليهم، كما تشير التقارير الرسمية خلال عام ١٤٣٥هـــ، أن رجال حرس الحدود واجهوا مقاومة مسلحة فى (1067) عملية أمنية، نتج عنها استشهاد (5) وإصابة (11) من رجال الأمن، وتمكنوا من اعتراض وإعادة (287357) شخصاً خلال محاولتهم التسلل بطريقة غير نظامية عبر حدود المملكة، والقبض على (4926) شخصاً متورطاً فى محاولات تهريب عبر الحدود البرية والبحرية للمملكة، بالإضافة إلى إنقاذ (244) شخصاً تعرضوا للغرق أثناء السباحة فى مياه البحر الأحمر والخليج العربى، ويوضح الجدول رقم (1) إجمالى عدد المتسللين المقبوض عليهم فى حوادث التسلل حسب الجنسية لعام 2014م، والذي بلغ 287357(وزارة الداخلية، 2014: 61).

جدول رقم (1)

إجمالي عدد المتسللين المقبوض عليهم في حوادث التسلل حسب الجنسية لعام 2014

الجنسية	إجمالي المقبوض عليهم عام 2013	إجمالي المقبوض عليهم عام 2014
أثيوبي	14800	10756
باكستاني	60	38
بنجلاديش	174	137
سوداني	219	82
سوري	30	180
صومالي	13751	7509
عراقي	7	50
مصري	117	62
يمني	309147	268262

ويتضح من بيانات الجدول رقم (1) أن أكثر الجنسيات التى تشكل خطورة على بنية المجتمع السعودي، وفقاً لحجم جرائم التسلل هى الجنسية اليمنية، يليها الجنسية الأثيوبية ثم الجنسية الصومالية، وهذا يؤكد الدور الهام والحيوى الذي تبذلة وزارة الداخلية فى مكافحة هذه الظاهرة والعمل على الحد منها،كما يؤكد أن اليمن تعتبر من اكبر مصادر الهجرة غير الشرعية للمملكة العربية السعودية فهى دولة مصدر دولة عبور للهجرة القادمة من افريقيا .

- **جرائم القتل:**

تعد جرائم الاعتداء على النفس وقتلها من أعظم الجرائم التي تشير إلى مستويات عالية من الخطورة في المجتمع، والجدول رقم (2) يشير إلى تطور هذا النوع من الجرائم خلال الفترة من 1424هـ - 1429هـ ونسبة مخالفي نظام الإقامة من ارتكاب هذا النوع من الجرائم المهددة لأمن المجتمع بدرجة كبيرة:

جدول رقم (2)

جرائم القتل والاعتداء على النفس، ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها من عام 1435/1424هـ

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي	مخالف الإقامة
1	1424هـ	1296	867	424
2	1425هـ	1529	838	410
3	1426هـ	622	183	89
4	1427هـ	577	237	116
5	1428هـ	712	299	146
6	1429هـ	886	450	220
7	1435هـ	13082	12592	-

يتضح من الجدول رقم (2) أن متوسط عدد جرائم القتل والاعتداء على النفس التي يرتكبها أو يشارك فيها مخالفو نظام الإقامة يصل إلى 234.2 جريمة قتل سنوياً، وبمعدل 19.5 جريمة شهرياً، وبمتوسط يصل إلى 0.66 جريمة يومياً، وذلك خلال السنوات (1424-1429هـ)، وكذلك تضاعفت تلك الأعداد في العام 1435هـ كما هو واضح من بيانات الجدول ،وهو مايؤكد حجم الخطورة الاجرامية لهذه الفئة .

- **جرائم السرقة:**

ويشير الجدول رقم (3) إلى مساهمة مخالفي نظام الإقامة في جرائم السرقة خلال الفترة من 1424-1435هـ.

جدول رقم (3)

جرائم السرقة في الفترة من 1424-1435هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي (إجمالي)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	1991	1801	882
2	1425هـ	2283	2160	1058
3	1426هـ	1527	957	469
4	1427هـ	1223	1364	668
5	1428هـ	1463	1549	758
6	1429هـ	1936	1820	891
7	1435هـ	4823	3987	–

يتضح من الجدول (3) أن متوسط عدد جرائم السرقة التي يرتكبها مخالفو نظام الإقامة هو787.7 جريمة سرقة سنوياً، بمعدل 65.6 جريمة شهرياً، وبمتوسط 2.2جريمة يومياً، وهذا مؤشر خطير لتنامي جرائم السرقة من قبل هذه الفئة

كما توضح بيانات الجدول رقم (4) السجناء الموقوفين والمحكومين حسب الجنسية لعام 2014 (وزارة الداخلية، 2014: 133).

جدول رقم (4)

السجناء الموقوفون والمحكومون حسب الجنسية والمنطقة لعام 2014

المنطقة	سعودي		غير سعودي	
	ك	%	ك	%
الرياض	6186	21.8	6716	21.6
جدة	6740	23.8	5891	19.1
مكة المكرمة	1678	5.9	2029	6.5
المدينة المنورة	1162	4.0	782	2.5
الشرقية	2909	10.2	3935	12.7
نجران	393	1.4	2184	7.1
القصيم	954	3.3	326	1.2
حائل	584	2.2	119	0.4
الحدود الشمالية	567	2.1	535	1.7

توضح بيانات الجدول رقم (4) السجناء الموقوفين والمحكومين حسب الجنسية، حيث يتبين أن إجمالي عدد غير السعوديين (30974) الموقوفين والمحكومين يفوق عدد السعوديين (28303) وهو ما يعكس حجم الخطورة الاجتماعية والجنائية وحجم الجرائم التي ارتكبت في المجتمع السعودي في معظم مناطق المملكة، ويلاحظ كذلك من بيانات الجدول أن الرياض وجدة؛ استحوذت

على النصيب الأكبر من الموقوفين والمحكومين.

جدول رقم (5)

الموقوفون والمحكومون السعوديون وغير السعوديين حسب الجنس لعام 1435هـ

الجنسية	موقوفون		محكومون	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث
سعودي	15103	118	13053	29
أجنبي	16768	1614	12118	474
الإجمالي	31781	1732	25171	503

توضح بيانات الجدول رقم (5) الموقوفين والمحكومين السعوديين وغير السعوديين حسب الجنس لعام 1435هـ، حيث يتضح أن الذكور الأجانب يستحوذون على النصيب الأكبر من نسب الموقوفين والمحكوم عليهم في العام 1435ه، وهو ما يضاعف من الخطورة الاجتماعية والإجرامية للعمالة الوافدة بوجه عام، ومخالفي نظام الإقامة على وجه الخصوص.

- **جرائم المخدرات:**

جدول رقم (6)

الجرائم المرتبطة بالمخدرات في الفترة من 1424-1435هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي (إجمالي)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	3734	4078	1998
2	1425هـ	5283	4986	2443
3	1426هـ	2984	2336	1144
4	1427هـ	2440	2739	1343
5	1428هـ	3523	2849	1395
6	1429هـ	6462	3575	1751
7	1435هـ	11363	12355	–

يتضح من خلال معطيات الجدول رقم (6) أن متوسط عدد الجرائم ذات الصلة بجرائم المخدرات بلغ 1679 جريمة سنوياً، بمعدل 139.9 شهرياً، و بمعدل 4.7 جريمة يومياً، أي جريمة واحدة كل ست ساعات، وهذا يشير إلى أن مخالفي نظام الإقامة يحرصون على الربح بأي طريقة، فلا يهتمون لطريقته أو مصدره أو ضرره الاجتماعي، ولذلك فغالباً ما يعملون في تصنيع المخدرات وتهريبها والاتجار بها.

كما توضح بيانات الجدول رقم (7) السجناء الموقوفين والمحكومين حسب الجنسية وحسب أسباب السجن لعام 2014 (وزارة الداخلية، 2014: 135).

جدول رقم (7)

السجناء الموقوفون والمحكومون من سعوديين وغير سعوديين حسب أسباب السجن لعام 2014

أسباب السجن	سجناء موقوفون		سجناء محكومون	
	سعوديين	أجانب	سعوديين	أجانب
القتل والاعتداء على ما دون النفس	1660	1122	1107	590
السرقات	2153	2211	2670	1776
المخدرات	6173	8214	5190	4141
المسكرات	913	2059	909	1261
الأخلاقيات	2048	2058	1429	1591
حوادث السير والحقوق المدنية	556	286	688	1515
الرشوة والتزوير	548	1128	393	637
أخرى	1170	1304	696	1081
الإجمالي	15221	18382	13082	12592

توضح بيانات الجدول رقم (7) أن سبب توقيف الوافدين في السجون كان بسبب المخدرات، والتي بلغت 8214، ثم بسبب السرقات 2211، ثم المسكرات 2058، ثم القتل والاعتداء 1122، وهذه الأعداد الضخمة تعكس حجم الخطورة الاجرامية و الجنائية التي تشكلها العمالة الوافدة إلى المملكة العربية السعودية، كذلك أعداد السجناء منهم حيث بلغ عددهم 30974بين محكوم وموقوف خلال عام 2014م، وهذا العدد الكبير يعكس حجم الخطورة .

- **جرائم المسكرات والخمور:**

جدول رقم (8)

جرائم المسكرات في الفترة من 1424-1435هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي	مخالف الإقامة
1	1424هـ	563	723	375
2	1425هـ	701	1112	544
3	1426هـ	295	513	251
4	1427هـ	284	695	340
5	1428هـ	362	725	355
6	1429هـ	478	389	190
7	1435هـ	1822	3320	–

يتضح من الجدول رقم (8) أن الجرائم المرتبطة بالمسكرات والخمور

(شرب وصنع وبيع وحيازة) متوسط سنوي مقداره 339 جريمة، بمعدل 28.25 جريمة شهرياً و بمعدل 0.9 جريمة يومياً، وتشير التقارير الأمنية إلى أن معظم العاملين فى تصنيع الخمور (فى الخفاء) هم من مخالفى نظام الإقامة الذين يتسترون فى مخابئ بعيداً عن العيون، ويقومون بتصنيع الخمور والمواد المسكرة .

ويوضح الجدول رقم (9) إجمالى عدد المهربين المقبوض عليهم فى حوادث التهريب حسب الجنسية لعام 2014م، والذي بلغ 4927(وزارة الداخلية، 2014: 67).

جدول رقم (9)

إجمالي عدد المهربين المقبوض عليهم في حوادث التهريب حسب الجنسية لعام 2014

الجنسية	إجمالي المهربين المقبوض عليهم
أثيوبى	179
باكستانى	5
بنجلاديش	4
سودانى	1
اندونيسى	9
صومالى	87
فلبينى	14
مجهول	14
نيبالى	7
يمنى	3868

ويتضح من بيانات الجدول رقم (9) أن أكثر الجنسيات التى تشكل خطورة على بنية المجتمع السعودي، وفقاً لحجم المهربين المقبوض عليهم فى حوادث التهريب، حيث تأتى الجنسية اليمنية فى مقدمة الجنسيات التى تتزايد خلالها حجم المهربين المقبوض عليهم، يليهم الجنسية الأثيوبية، ثم الجنسية الصومالية.

- **جرائم الأخلاقيات:**

جدول رقم (10)

الجرائم الأخلاقية في الفترة من 1424-1435هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي(إجمالي)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	1111	1600	784
2	1425هـ	1401	2483	1216
3	1426هـ	727	883	432
4	1427هـ	616	1410	690
5	1428هـ	853	1812	887
6	1429هـ	1251	1781	873

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي(إجمالي)	مخالف الإقامة
7	1435هـ	347	3649	–

تشير بيانات الجدول رقم (10) إلى أن المتوسط السنوي لعدد ما يرتكبه مخالفو نظام الإقامة من جرائم أخلاقية هو 813.8 جريمة، بمعدل 67جريمة شهرياً، و بمعدل 2.12 جريمة يومياً، وتنوعت هذه الجرائم ما بين زنا، اغتصاب، دعارة، اختطاف، لواط، وحيازة مواد خليعة.

- **جرائم الرشوة والتزوير:**

جدول رقم (11)

عدد جرائم الرشوة والتزوير والجرائم الأخرى في الفترة من 1424-1435هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي(إجمالي)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	851	3158	1547
2	1425هـ	1008	3983	1951
3	1426هـ	540	1240	607
4	1427هـ	429	1158	567
5	1428هـ	503	1264	619
6	1429هـ	1130	1951	955
7	1435هـ	941	1765	–

يتضح من الجدول رقم (11) أن الجرائم المتعلقة بالرشوة والتزوير وما ويلحق بها والتي يرتكبه مخالفو نظام الإقامة وصل إلى 1041 جريمة سنوياً ، بمعدل 86.75 جريمة شهرية وبمعدل 2.9 جريمة يومياً.

كما توضح بيانات الجدول رقم (12) إجمالي الإقامة المزورة للعام 1433هـ، والتي تعكس حجم خطورة الإقامة غير النظامية وفقاً للجنسية (وزارة الداخلية، 2012: 322).

جدول رقم (12)

توزيع قضايا التزوير في المناطق والمنافذ حسب الجنسية ونوع التزوير لعام 1433هـ

الجنسية	إقامة مزورة
اليمن	5736
أثيوبيا	2614
باكستان	1283
الصومال	1292
الهند	389
السودان	349

الجنسية	إقامة مزورة
أفغانستان	223
مصر	88
سوريا	25

- **جرائم متنوعة عام 2015:**

جدول رقم (13)

التوزيع النسبي للعمالة الوافدة حسب القضية التي حكم بها عام 2015

القضية التي حكم بها أفراد العينة	التكرار	النسبة
نفس (اعتداء على الغير)	3	2.9
عرض (تتعلق بالتحرش بالأطفال)	15	14.7
قضايا المال (سرقة، نصب، قطع طريق، اختلاس)	33	32.4
مخالفات النظام العام (مخالفات الإقامة، الهروب، التستر)	6	5.9
قضايا العقل (سكر، مخدرات...)	35	34.3
قضية إدارية (رشوة، تزوير)	9	8.8
قضية أخرى (سحر وشعوذة)	1	1
المجموع	102	%100

وتوضح بيانات الجدول رقم (13) حجم الخطورة الإجرامية والاجتماعية لنوعية الجرائم التي يرتكبها الوافدون، كذلك تكشف البيانات تنوع الجرائم التي يرتكبها الوافدون، ومن ثم تنوع الخطورة وتفاوتها ما بين جرائم عرض وتحرش ورشوة وتزوير واختلاس وقطع طريق (القرطون، 2015، ص 101).

2. التهديدات المتنوعة للأمن والمجتمع:

- **التهديدات الأمنية:**

علاوة على الجرائم التي رصدناها سابقاً، فإن مخالفي نظام الإقامة لهم باع طويل في ارتكاب منظومة من الجرائم المتنوعة، ومن خلال تحليل محتوى لبعض التقارير الصحفية التي تنشرها الصحف السعودية حول جرائم الوافدين في الفترة من 1421هـ-1436هـ، قد خلص الباحث لمجموعة من المهددات الأمنية أبرزها ما يأتي:

2- تشكيل عصابات الجريمة المنظمة:

تشير العديد من الشواهد إلى قيام مخالفي نظام الإقامة بتشكيل عصابات منظمة للجريمة، وفي هذا الجانب؛ فإننا نعرض لأبرز عصابات الجريمة في منطقة مكة المكرمة، والتي تم القبض عليها بتوفيق من الله تعالى وهي كما يأتي:

- عصابة جون الصومالية: وهي تشكيل عصابي يتكون من خمسة رجال وسيدة، وقد تخصصت هذه العصابة في جرائم السرقة والسطو المرتبطة بالقتل.

- عصابة عبده: وهي عصابة تتكون من سبعة أفراد من مخالفي نظام الإقامة تخصصوا في جرائم السرقات والسطو والاغتصاب والقتل .
- عصابة السطو المسلح على البنوك: وهي عصابة تتكون من ثلاثة أفراد من الجنسية النيجيرية استخدمت السلاح الأبيض وقامت بالسطو على أحد البنوك الشهيرة في محافظة جدة.
- عصابة السطو على عملاء البنوك: وهي عصابة إفريقية تخصصت في الترصد لمرتادي البنوك والسطو عليهم بعد خروجهم من البنك(علوي ، 2009، ص 9).
- عصابات الاحتيال النيجيرية: وهي مجموعة عصابات من الجنسية النيجيرية؛ تخصصت في الاحتيال بطرق متنوعة؛ مثل بيع سبائك الذهب بسعر زهيد جداً، وتحويل المبالغ المالية القليلة إلى مبالغ كبيرة ...الخ من طرق الاحتيال المتنوعة.
- عصابات التسول المنظم والاتجار بالأطفال: وهي عصابات إجرامية تعمل في مجال التسول المنظم وتتاجر بالأطفال بغرض استغلالهم في ممارسة التسول (الحربي ،1430هـ،ص 207) .

إضافة للكثير من العصابات الإجرامية التي تخصصت في ترويج الخمور والدعارة المنظمة وغيرها، والتي لايتسع مجال البحث للخوض بها .

2-المشاركة في التنظيمات الارهابية :

تؤكد التقارير الرسمية الصادرة عن وزارة الداخلية السعودية أن المقيمين ، ومخالفي نظام الاقامة، يشاركون في التنظيمات الارهابية المتطرفة ، فلم تخلوا التنظيمات الارهابية التي تسعي للتدمير المملكة وتستهدف أمنها منهم حيث ظهر في قائمة (85) التي اعلانتها وزارة الداخلية اثنين من الجنسية اليمنية مطلوبين في قضايا ترتبط بالعمليات الارهابية هم مطلوب رقم (65) اليمني قاسم الريمي، والمطلوب رقم(76) في نفس القائمة اليمنى ناصر الوحيشي، وبرزت اسماء العديد من غير السعوديين في تلك التنظيمات الارهابية في المملكة ، حيث بلغ عدد المحكوم عليهم في هذه الجرائم ، (107) متهمين من الجنسية اليمنية بنسبة قدرها 5.5%، والجنسية السورية (17) متهما، والأردنية (6) متهمين، والفلسطينية (5) متهمين، و(37) من جنسيات أخرى : (سوداني وموريتاني، ونازح، وأفغاني، وبحريني، وبنغلاديشي، ومغربي، ونيجيري، وهندي، والنيجر، وأثيوبي، وأمريكي، وأنجولي، وأوغندي، وإماراتي، وإيراني، وبوركينافاسو، وتركستاني، وسنغالي، وعراقي، ، وكاميروني، وكويتي بدون، ومجهول الهوية) (http://www.alriyadh.com)

3- محاولة الضغط على السلطة:

بعد أن عاش مخالفو نظام الإقامة سنوات من الأمن والأمان، ورغد العيش في ظل حكومة المملكة العربية السعودية، وبعد أن جمعوا الأموال وقاموا بتحويلها إلى بلدانهم، وضمنوا لهم مشاريع في بلدانهم فإن أول ما يقوم به هؤلاء المخالفون هو النكران والجحود، حيث يتجمع هؤلاء الفئة ذكوراً وأناثاً تحت الجسور والأنفاق

مطالبين الحكومة السعودية بترحيلهم، بل إنهم غالباً ما يتكدسون في مناطق معروفة لتقوم الجوازات بترحيلهم على نفقة المملكة، وهذه قضية لوحظت خلال العامين الماضيين في جدة أسفل الكباري، وقد تجمع عدد كبير منهم وصل إلى 700 متخلف تحت جسر الخير بمحافظة جدة لعدة أيام، حتى قررت إدارة الجوازات ترحيلهم على نفقة المملكة (الجاروشة،1428هـ ، ص 8).

كما أن البعض منهم يتجه بشكل جماعي نحو قنصليات بلدانهم ،والهدف من كل هذه السلوكيات هوا الضغط على الحكومة السعودية لكي تسرع في ترحيلهم المجاني ،ولفت انتباه المنظمات الدولية وهيئات حقوق الإنسان لهم وتشويه صورة المملكة بين دول العالم .

يتضح من خلال هذه المؤشرات أن هناك مخاطر اجتماعية كبيرة مؤكدة وواضحة ناتجة عن تواجد فئة مخالفي نظام الإقامة ، فإذا ما وضعنا في الحسبان فقط كيف أنهم يمثلون مدخلاً ذا قيمة في الإحصائيات الرسمية، وأن معدلات بعض الجرائم التي يرتكبونها يمكن احتسابها بالساعة ، فإن هذا يزيد من الشعور بخطورتهم ، ويطرح الكثير من الإشكالات حول ضرورة إيجاد سُبل عاجلة للوقاية.

وإذا ما أضفنا لهذه المؤشرات السابقة جملة من الآثار الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والحضارية على المجتمع السعودي ، صارت المشكلة فعلاً ذات خطورة اجتماعية أكبر ، خاصة وأن المخالفين لا يشعرون فعلياً بالهوية الاجتماعية داخل مجتمع يخالفون أنظمته وقوانين ، وتسيطر عليهم مشاعر الاغتراب الاجتماعي ، وفقر المهارات الاجتماعية ، وعدم الرضا بالأنشطة الاعتيادية ، والارتباط بديلاً عنها بأنشطة إجرامية كنوع من التعبير عن الذات ، وهو ما يدفعه إلى عدم المبالاة بالمجتمع ومعاييره ، وتقديم المصلحة الشخصية والفردية على مصلحة المجتمع ، فتتنامى لديه الخطورة ، ويصبح جاهزاً لها بمجرد إطلاق شرارتها بأي طريقة ، وسواء كانت مباشرة أو غير مباشرة .

عاشراً: واقع برامج مكافحة مخاطر مخالفي نظام الإقامة بالمملكة العربية السعودية:

تتعدد الجهات التي تتولى مسؤولية مكافحة التخلف ومخالفي أنظمة الإقامة في المملكة، ففضلاً عن مسؤولية الجوازات كأهم جهة أمنية مسؤولة، هناك جهات أمنية ومدنية تساعد في متابعة الأشخاص المخالفين لنظام الإقامة، في مقدمتها: جهاز الشرطة، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والبلديات (من خلال لجان التفتيش على الأسواق والأماكن المخالفة للشروط) وإمارات المناطق، والبحث الجنائي، ومكافحة المخدرات، وحرس الحدود، وأمن الطرق، والمباحث العامة، ثم مكافحة التسول(الوادعي ،1422هـ ،ص163).

ومع هذا التعاضد الكبير من قبل الأجهزة الأمنية والحكومية في المملكة، إلا أن الظاهرة لا زالت مستمرة ، وتقل حيناً وتنشط أحياناً، وهو ما حدا بالمملكة إلى سن قوانين يكون من شأنها الحد من الظاهرة ، ومن هذه القوانين والأنظمة :

1. نظام البصمة الإلكترونية ، والتي يمكن من خلالها ضبط معطيات الأفراد المخالفين وتسجيلها واسترجاعها عند محاولة دخول المملكة ولو باسم آخر أو جواز جديد ، وذلك لاعتمادها على بصمة اليد والعين ، وبناءً على ذلك فإن كل مخالف لأنظمة الإقامة يُحرم من الدخول للمملكة لمدة خمس سنوات .
2. نظام الحج و العمرة الجديد : ، فقد تم في عام 1426هـ إقرار نظام جديد للحج لمن هم دون سن 40 سنة، واستند النظام في المنع إلى الذين يدخلون البلاد فردياً ، ولا يقر النظام الذين يدخلون عن طريق الحملات المنظمة والشركات والتأشيرات التي يتم الحصول عليها للجمعيات والمجموعات المتخصصة في الحج والعمرة ، وتم تخصيص عدد من الدول بهذا القرار ، كان منها (باكستان – اليمن – مصر السودان – بنغلاديش – الهند).
3. الغرامة المالية للمواطنين والمقيمين الذين يثبت تورطهم في إيواء أو تشغيل مخالفي نظام الإقامة والمتخلفين، ووفقاً للنظام ، فإنه يتم تغريم كل مقيم أو مواطن بغرامة قدرها عشرة آلاف ريال عن كل فرد يثبت أنهم تورطوا في تسكينه أو تشغيله أو إيواءه بأي طريقة، ويتعرض المقيم إلى الترحيل إضافة للغرامة ويصبح محروماً من الدخول للمملكة لمدة خمس سنوات.
4. الاتفاقيات التعاونية التي طبقتها المملكة مع عدد من الدول ذات النسب الكبيرة من المقيمين في المملكة ، والتي بناءً عليها وضعت هذه الدول شروط للحد من تخلف مواطنيها على أرض المملكة بعد أداء الحج والعمرة ، هذا إلى جانب الاتفاقية الأمنية الخليجية الموحدة التي بناءً عليها يمنع أي مخالف أو متسبب في جريمة سبق ضبطه في أي دولة خليجية من الدخول إلى باقي الدول .

وتجري المملكة حالياً تعديلاً على قوانين وأنظمة العمل والعمال لضبط أبعاد المشكلة ، وتجنب مشكلة المخالفة قدر الإمكان .

هذا إلى جانب الحملات الأمنية النشطة التي تنظمها إدارات الجوازات في مختلف مناطق المملكة، وخاصة منطقة مكة المكرمة والمدينة والمدن القريبة والواقعة في نطاقهما.

ومع الاعتراف بأن هذه القوانين والأنظمة والحملات لم تمنع الظاهرة تماماً أو تحد منها بصورة واضحة ، إلاّ أن هناك مؤشرات على الانخفاض ، بما يشير إلى أهمية تطوير الأنظمة المتبعة ووسائل الوقاية والمكافحة لزيادة التأثير الإيجابي في الحد من الظاهرة .

(أ) الأساليب العلمية والعملية للوقاية من الخطورة الإجرامية وتداعياتها الاجتماعية:

من المتفق عليه لدى الباحثين الموضوعيين أنه لا توجد آلية واحدة يمكن أن تؤدي لحل مشكلة اجتماعية أو ظاهرة ذات تأثير كبير على المجتمع ، وذلك أن هذه الظواهر والمشاكل الاجتماعية لا تنشأ من عامل واحد ، وإنما تتعدد أسباب ظهورها ، كما تتعدد آثارها وتتفرع عنها مشاكل عدة ، لذلك تحتاج إلى برامج ذات توجهات تكاملية، وقائية وعلاجية.

وعليه فإن الأساليب الوقائية العلمية للوقاية من الخطورة الاجتماعية والإجرامية يجب أن تنطلق من منظورين: **الأول:** يعنى بالاستشراف (التوقع) بمعني أنه لابد للمخططين وصناع القرار أن يتوقعوا قيام هذه الفئة بارتكاب بعض السلوكات ذات الخطورة الاجتماعية والإجرامية على مستويات متنوعة؛ قريبة المدى ومتوسطة المدى وبعيدة المدى، وبذات الوقت الاستفادة من المعطيات الإحصائية المرتبطة بمعدلات الجريمة لفئة مخالفي نظام الإقامة في المجتمع السعودي، **والثاني:** يعنى بالتدخل من خلال العديد من الإجراءات والبرامج التي تستهدف هذه الفئة كالعقوبات.

وعليه؛ فإن تطبيق نموذج نظرية الوقاية الموقفية يمكن أن تكون له فعالية في هذا المجال.

وتنطلق الوقاية الموقفية من فكرة نظرية مفادها: إن الجريمة والجنوح في المجتمع موزعة بطريقة غير متجانسة في المكان والزمان، وهذا يعني أن هنالك مناطق معينة أو أحياء في مناطق معينة، تكثر فيها معدلات الجريمة والانحراف، وأن هنالك فئات اجتماعية تسودها الجريمة والانحراف أكثر من غيرها من الفئات الاجتماعية الأخرى، وأن هنالك نمطاً إجرامياً معيناً يطغي على بقية الأنماط الإجرامية الأخرى في مجتمع معين، كما تستهدف الوقاية الموقفية المعرضين للوقوع في الجريمة والانحراف، والذين يعيشون في بيئات اجتماعية تسودها الجريمة والانحراف (طالب ،1421هـ،ص 48) ، ويجب الاهتمام بها وتركيز الجهود إلى معالجتها؛ وذلك لكونها فئات تحت الخطر، بمعنى أنها فئات في مستوى الخطورة فعلياً، وكل ما تحتاجه للانخراط في الجريمة والجنوح هو مؤثر أو متغير خارجي، يحول توجههم، وإن العملية الوقائية الناجحة تتم من خلال العمل الوقائي التطبيقي الذي يعتمد على التدابير الميدانية الإجرائية من خلال ربط المفهوم النظري للوقاية بالواقع العملي الميداني؛ تلك التدابير التي يجب أن تكون مقترنة بالتدابير والبرامج والخطط العلمية الاحترافية المدروسة ذات الأهداف الواضحة والمحددة، والبعد عن أسلوب النصح والوعظ.

وتطبيقاً على فئة مخالفي نظام الإقامة في المجتمع السعودي؛ فإن جهود الوقاية يجب أن تنطلق من محورين رئيسين:

الأول: يركز على محاولة منع مخالفي نظام الإقامة أصلاً (المتسللون – مخالفو نظام الحج والعمرة – مخالفو نظام العمل) من ارتكاب هذه المخالفة؛ ويتم ذلك من خلال تحديد استرتيجية وطنية متكاملة تتعامل مع كل حالة من الحالات المذكورة بطرق علمية وعملية تتناسب معها، وفي هذا المحور فإن الخطوات الوقائية تكون مخطط لها وهادفة وموجهة لكل فئة على حدة، مع الاتفاق على أن هنالك استراتيجيات يمكن تطبيقها على كل مخالفي نظام الإقامة، وتتم هذا الاسترتيجية وفقاً للآتي:

- **التخطيط العلمي الهادف:** حيث يجب على كل الجهات المعنية بمكافحة هذه الظاهرة أن تشترك في وضع خطط أمنية علمية تبنى على دراسات

وإحصاءات، يتم من خلالها استشراف مستقبل هذه الظاهرة، وتحديد أهداف واضحة ومحددة لهذه الخطط، مع تحديد دور كل جهة في عمليات التنفيذ والمدة الزمنية لتنفيذها.

- **سن القوانين والتشريعات الحديثة:** بحيث تكون العقوبات مغلظة وتتناسب كماً وكيفاً مع نوع المخالفة المرتكبة، والقوانين والتشريعات متوافقة مع طبيعة الوضع الحالي والمستقبلي للظاهرة.
- **تبصير جميع أفراد المجتمع من مواطنين ومقيمين:** بموقف الإسلام من الإضرار بأمن المجتمعات واستقرارهم، وما يمثله المخالفون لأنظمة الإقامة من خطورة تهدد هذا الأمن، من خلال البرامج الإعلامية الموجهة.

تحديد الأساليب الوقائية المناسبة لكل فئة على النحو الآتي:

1- **فئة المتسللين:** وتتم من خلال الآتي:

تدعيم قوات حرس الحدود بالموارد البشرية والتقنية والآلية التي تضمن لهم السيطرة الكلية على كافة الحدود البرية والبحرية بيسر وسهولة .

تفعيل دور المواطنين وشيوخ القبائل السعوديين الذين يقطنون في المناطق الحدودية للمبادرة والتعاون في الإبلاغ عن حالات التسلل، بوصفهم شركاء في أمن هذا الوطن .

تفعيل دور الجهات الأمنية الأخرى التي تعمل في المناطق الحدودية (مثل رؤساء المراكز الحدودية – والمجاهدون – والجوازات – والشرط) بما يضمن تضافر هذه الجهود للحد قدر الإمكان من حدوث تسلل إلى المملكة.

عقد اتفاقات دولية مع دول الجوار، بما يضمن إسهامهم في تحجيم عمليات التسلل التي تتم عبر حدودهم المشتركة .

2- **فئة مخالفي نظام الحج والعمرة:** وتتم من خلال الآتي :

عقد اتفاقيات دولية مع جميع الدول العربية والإسلامية التي تصدر تصريح للحج والعمرة؛ وخصوصاً الدول التي تزداد نسبة مخالفي النظام بين مواطنيها، مع ضرورة ربط الحجاج والمعتمرين بقنصليات بلدانهم؛ بهدف ضمان مساهمة تلك الدول بفاعلية تجاه الحد من هذه الظاهرة.

استخدام التقنية الحديثة لمحاولة تحجيم الظاهرة؛ كاستخدام الأساور الممغنطة التي تتيح للجهات الأمنية التعرف على مكان الحاج أو المعتمر، وتتبعه إذا تخلف .

تفعيل دور مؤسسات الحج والعمرة للإسهام بفعالية في الحد من الظاهرة.

3- فئة مخالفي نظام العمل: وتتم من خلال الآتي :

إيجاد آلية مشتركة للحد من المتاجرة بتأشيرات العمل؛ ويتم ذلك من خلال جهود مشتركة بين الجهات ذات العلاقة (وزارة الداخلية – وزارة التجارة – وزارة الصناعة – وزارة البلدية– وزارة العمل) يتم فيها ربط هذه الجهات بشبكة إلكترونية معلوماتية؛ يتم من خلالها متابعة طالبي التأشيرات، ووضعية التأشيرات بعد صدورها ثم متابعة مصير العامل – المكفول– بعد وصوله وعمله في المملكة،

إضافة لقيام تلك الجهات بحملات أمنية مشتركة للغرض نفسه، وبما يضمن تقليص عمليات المتاجرة بتأشيرات العمل .

تفعيل دور لجان المنازعات العمالية في مكاتب العمل؛ بما يضمن عدم هروب العمال من كفلائهم، مع ضرورة إيجاد فروع لهذه اللجان في الغرف التجارية.

توفير مكاتب وطنية متخصصة لتأجير العمالة الأجنبية؛ بما يضمن توفير العمالة المتخصصة للمواطنين، وتقليص حجم الاستقدام الفردي للعمالة، وتقليص المشكلات المرتبطة بمخالفة نظام العمل.

الثاني: يركز على التدخل بكافة أشكاله: وهذا يتم من وجهة نظرنا من خلال التشخيص العلمي للظاهرة المدروسة، والذي سبق وأن أشرنا له في هذه الدراسة، والذي يرتبط بالمراحل والخطوات التي يقوم بها مخالفو نظام الإقامة وانتهاء بارتكاب الجرائم المختلفة التي تهدد أمن وسلامة المجتمع، ثم تتبع الطرق العلمية المرتبطة بالتوقع والاستشراف من خلال اعتمادها على المعطيات الإحصائية والمؤشرات الاجتماعية للظاهرة، من خلال معطيات هذه الدراسة فإن التدخل يجب أن يفعل بشكل يتوافق مع حجم الظاهرة، وتطور خطورتها، ويتم التدخل من الجهات الأمنية المعنية بمكافحة الظاهرة من خلال تطبيق القوانين والعقوبات، وتنفيذ الخطط الأمنية الموجهة لمكافحة هذه الظاهرة، وتتم هذه الإجراءات من خلال الآتي:

تركيز الجهود الأمنية على الأحياء العشوائية : فقد اكدت الكثير من الدراسات والبحوث أن مخالفي نظام الاقامة، ومن يتسترون عليهم يقطنون في مناطق عشوائية، تتسم بالعديد من الخصائص الإيكولوجية.

التركيز على مواقع تجمعات مخالفي نظام (مايطلق عليهم العمالة السائبة**)** من خلال تضافر الجهود الأمنية للقبض عليهم واتخاذ الإجراءات النظامية ضدهم.

ضرورة عدم إغفال القرى والمناطق الحدودية والطرق السريعة؛ حيث يجب على رؤساء المراكز والمخافر ودوريات الطرق القبض على كل من يثبت مخالفته لنظام الإقامة .

تطبيق العقوبات: حيث يجب أن يتم تطبيق العقوبات المشددة ضد كل مخالف أو متستر مع التشهير بالمتسترين على مخالفي النظام .

هذه المعطيات الوقائية والعلاجية بالجملة، لا يمكن تجزئتها، بل تعمل معاً، ومن خلال جهود مشتركة – كما أشرنا سابقاً – من جميع الجهات والمؤسسات المعنية، ومن خلال الجمعيات الأهلية، بل والأفراد أيضاً، وذلك في سبيل إيجاد مدخل تكاملي للحد من مشكلة مخالفي نظام الإقامة.

حادي عشر: نتائج الدراسة وتوصياتها:

(أ) نتائج الدراسة:

من خلال هذا الاستعراض يتضح أن فئة مخالفي نظام الإقامة تمثل تحدياً كبيراً على المستوى الوطني للمملكة العربية السعودية، وذلك من خلال مؤشرات الخطورة الاجتماعية والأمنية التي تحملها، والتي أعطت المؤشرات الإحصائية في الدراسة دلالات واضحة عليها، وهو ما يجعلها مهددة لأمن واستقرار المجتمع ؛ وتفرض بالتالي على المملكة ، حكومة ومؤسسات، وأفراداً، بناء آلية واضحة ومتكاملة، ومحددة الأبعاد للحد منها تدريجياً؛ حيث إنه على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها المملكة، والقوانين والأنظمة التي تفرضها، إلا أن الظاهرة ما زالت قائمة، ومستوى الانخفاض في مؤشراتها لا يتناسب مع تلك الجهود المبذولة في سبيلها، وقد خلص الباحث لمجموعة من النتائج أبرزها مايأتي:

1-**إن مفهوم** الخطورة الإجرامية من المفاهيم التي لم يتم الاتفاق حولها على اصطلاح واضح ومحدد الأبعاد، إلا أن مفهوم الخطورة الاجتماعية سابق لمفهوم الخطورة الإجرامية، فالخطورة الاجتماعية وهي التي تقع قبل الجريمة وتنذر بوقوعها، أما الخطورة الإجرامية فهي التي تنذر بتكرار الجريمة ممن سبق له ارتكابها.

2. **أن واقع** مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؛ يعبر عن الكثير من المخاطر الاجتماعية والإجرامية والأمنية والاقتصادية والثقافية التي تنعكس سلباً على المجتمع السعودي وأمنه.

3. **هنالك العديد** من المخاطر الاجتماعية والإجرامية التي تصدر عن مخالفي نظام الإقامة؛ أبرزها تشكيل العصابات الإجرامية المنظمة، وارتكاب أنماط متنوعة من الجرائم، ومحاولة ممارسة الضغط على الحكومة السعودية بهدف ترحيلهم، وتشويه الصورة الحضارية للمملكة.

4. **تبذل حكومة المملكة العربية السعودية** ممثلة في الأجهزة الأمنية المكلفة بمكافحة ظاهرة مخالفة نظام الإقامة والتسلل جهوداً متنوعة لمكافحة هذه الظاهرة والحد من المخاطر المتنوعة المرتبطة بها، وهناك مؤشرات تؤكد على نجاح تلك الجهود بشكل جزئي، إلا أن هذه الجهود مازالت غير قادرة على القضاء على الظاهرة بسبب مجموعة من العوامل القانونية والدينية والجغرافية والثقافية والاجتماعية.

5. **إن الأساليب العلمية والعملية للوقاية** من المخاطر الاجتماعية الصادرة عن فئة مخالفي نظام الإقامة يجب أن تنطلق من خلال اتباع آلية العمل الوقائي التطبيقي الذي يعتمد على أن تأخذ الجهود الوقائية الطابع الجماعي، أو المجتمعي، بمعنى أن تشترك فيها العديد من الجمعيات والهيئات والمؤسسات والأفراد، حكومية وأهلية، ضمن أهداف وقائية محددة ومعروفة مسبقاً، ثم من خلال التدخل الرسمي الذي يتم من خلال تطبيق العقوبات.

(ب) توصيات الدراسة:

في ضوء نتائج الدراسة، فإن الباحث يقدم مجموعة من التوصيات والمقترحات التي يمكن أن تسهم في الحد من هذه الظاهرة والتدرج في القضاء عليها:

- تفعيل أجهزة الاستشعار وأنظمة المراقبة الحدودية المتقدمة، التي تعتمد على الأشعة والتعرف على المتسللين عبر درجات حرارة الجسم، وهذه ستمكن حتماً نقاط مراقبة حرس الحدود من الحد بصورة كبيرة من المتسللين .
- استخدام التطبيقات الإلكترونية في تتبع المتخلفين عن الحج والعمرة، كالأساور الإلكترونية التي تسمح بالتعرف على مكان الحاج أو المعتمر وبالتالي تتبعه إذا تخلف .
- تعديل أوضاع المخالفين لأنظمة الإقامة، كمنح حكومية، أو تحديد فترات سماح لتعديل الأوضاع، والجدية في تطبيقها لضمان دخول أكبر عدد من المخالفين تحت مظلة القانون والتواجد الرسمي .
- إعداد آلية فاعلة ونشطة لحل مشاكل المقيمين النظاميين مع كفلائهم لتجنب الهروب أو العمل عند غير الكفيل وما يترتب عليه من إشكالات، والسماح بإعارة العمالة، وإعادة النظر في الأنظمة التي تحد من نقل الكفالة وتتعامل بجمود مع المهن، بحيث يعمل المقيم في المهنة التي يجيدها فعلياً، بما يخفف من مشاكل عمله مخالفاً.
- يعتبر عدم توفر البيانات الرسمية حول مخالفي نظام الإقامة، من أكثر العوامل التي تحد من إجراء الدراسات وتطويرها اعتماداً على معلومات حديثة وواضحة ومنظمة؛ ولذلك من الضروري توفير قاعدة بيانات تحوي المعلومات المناسبة للباحثين حول المشكلة والجهود المبذولة لحلها أو الحد منها، والثغرات التي تنفذ منها للوجود مرة أخرى ، والدراسات والبحوث والإحصائيات الرسمية حولها.
- إجراء دراسات تخصصية موسعة، تهتم بالخطورة الاجتماعية لفئة مخالفي نظام الإقامة، وتبلور المشكلة في نقاط واضحة محددة من جميع الجوانب، بما يمكن الباحثين والمتخصصين من وضع الخطط العلاجية والوقائية المناسبة وفقاً لنتائج هذه الدراسات .
- إشراك الاجتماعيين الممارسين والأكاديميين المتخصصين في وضع تصور اجتماعي وقائي للمجتمع وأفراده؛ يتناسب مع حجم المشكلة وآثارها .

قائمة المراجع:

(1) المراجع العربية:

1- أبو النصر، مدحت محمد محمود (1998) جناح الأحداث، الاتجاهات المفسرة والعوامل المؤثرة مع الإشارة إلى المشكلة في الإمارات العربية المتحدة، مجلة الفكر الشرطي، مجلد 6، العدد الرابع، مركز بحوث الشرطة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإمارات.

2- الدعيج، نايف بن مطلق (1422هـ): العمالة الوافدة المخالفة لنظام الإقامة وعلاقتها بالأمن، رسالة ماجستير غير منشورة، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية .

3- الحربي، خالد سليم (1430): ضحايا التهريب البشري من الأطفال، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

4- الرعوجي، عبدالله بن عبد الرحمن(1422هـ): عقوبات المخالفين لنظام الإقامة وأساسها في التجريم والعقاب، رسالة ماجستير غير منشورة ، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

5- الرواشدة، علاء (2011) اتجاهات الطلبة نحو ظاهرة العنف المدرسي: دراسة ميدانية تحليلية في علم الاجتماع التربوي، مجلة أبحاث اليرموك: سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 27، العدد 2، الأردن.

6- السراني، عبد الله سعود (2010) العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والاتجار بهم، منشور ضمن أعمال ندوة مكافحة الهجرة غير المشروعة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

7- السويدي، محمد عيسى (1993) العمالة الوافدة ومشكلاتها، مجلة شؤون اجتماعية، مجلد 10، العدد 39، الإمارات.

8- الشرمان، يوسف محمد (2014) انحراف الأحداث: أسبابه وعوامله من وجهة نظر الأحداث: دراسة حالة على الأحداث في مركز تربية وتأهيل أحداث أربد، المجلد 28، العدد السادس، مجلة جامعة النجاح للعلوم الإنسانية، فلسطين.

9- الشناوي، هدى (2001) الشرائح العليا في المجتمع المصري، وتنامي الاتجاه الاستهلاكي: دراسة حالة لحفلات الزفاف، أعمال الندوة السنوية لقسم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة القاهرة.

10- الشيخي، حسن بن علي بن عبد الله (2003) اللامعيارية (الأنومي) ومفوم الذات والسلوك الانحرافي لدى المنحرفين وغير المنحرفين في مدينة الرياض، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

11- العقيدي، صالح حسين (2008) أثر التفكك الأسري على جنوح طلاب المدارس الثانوية: دراسة سببية مقارنة على طلاب المدارس الثانوية للبنين بشرق الرياض، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

12- القحطاني، حمد بن محمد (2013) الإقامة غير النظامية وآثارها الاجتماعية: رؤية سوسيولوجية للمجتمع السعودي، دار إنسانيات للنشر والتوزيع، القاهرة.

13- القرطون، فهد بن سليمان (2015) الثقافة الفرعية للوافدين ودورها في ارتكابهم للجريمة في المجتمع السعودي: دراسة مسحية على الوافدين المودعين في سجون منطقة القصيم، رسالة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
14- الأصفر، أحمد عبد العزيز(2010) الهجرة غير المشروعة – الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة، دراسة منشورة ضمن أعمال ندوة مكافحة الهجرة غير المشروعة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية .
15- المجالي، أحمد عبد السلام (2016) اتجاهات موظفي جامعة مؤتة نحو جريمة الاتجار بالبشر، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، المجلد التاسع، العدد الأول، الأردن.
16- المزغني، رضا أحمد (2008) الظروف والعوامل والمؤثرات المؤدية لانحراف الأطفال، الندوة العلمية: الأطفال والانحراف، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات العلمية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
17- المعاري، سميرة عبدو (1996) نظريات السلوك الإجرامي، مجلة الأمن والحياة، المجلد 15، العدد 170، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
18- الموسوعة العربية العالمية: الجريمة، مكتب أعمال الموسوعة، الرياض، النسخة الإلكترونية.
19- الوادعي، محمد بن عازب(1422) آثار المتخلفين من الوافدين للحج والعمرة والزيارة على الأمن، رسالة ماجستير غير منشورة، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
20- النجار، زكي علي إسماعيل (1980) الخطورة الإجرامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية.
21- بنهام، رمسيس(د.ت) نظرية التجريم في القانون الجنائي، منشأة المعارف، الإسكندرية.
22- تقي، علي عبد المحسن، عبيد، أبو بكر عبيد زيدان (2000) دور التنشئة الاجتماعية في الوقاية من المخدرات والإدمان، مجلة كلية التربية، عدد يوليو، جامعة بنها.
23- حبيب، محمد شلال (د.ت): أصول علم الإجرام، بغداد، المكتبة القانونية.
24- زريقات، مراد بن علي (2007) العوامل الاجتماعية للانحراف: قراءة سوسيولوجية، ورقة عمل مقدمة ضمن أعمال مؤتمر التنمية البشرية والأمن في عالم متغير، جامعة الطفيلة التقنية، الأردن.
25- سلام، أحمد رشاد(2010م) : الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة، دراسة منشورة ضمن ندوة مكافحة الهجرة غير المشروعة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
26- سليمان، علي (2007) العمالة الوافدة في دول الخليج أداة للتنمية أم تهديد للأمن، مجلة آراء حول الخليج، العدد 33، الإمارات.
27- طالب أحسن مبارك (1426هـ) : الفئات الاجتماعية الواقعة تحت الخطورة الاجتماعية، منشور ضمن أعمال ندوة الأمن في مجتمع الخطورة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
28- طالب، أحسن مبارك(1421هـ): الوقاية من الجريمة، بيروت، دار الطليعة.

29- عبد اللطيف، رشاد أحمد (1428هـ): الأساليب الوقائية لمواجهة مشكلة تعاطي المخدرات، منشورة ضمن أعمال ندوة دور المؤسسات التربوية في الحد من تعاطي المخدرات، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
30- كسناوي، محمود محمد(1429هـ): تصور مقترح للحد من ظاهرة المتخلفين ومخالفي أنظمة الإقامة والعمل في المملكة العربية السعودية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى.
31- مشعل، عبد الواحد (2008) العمالة الوافدة ومخاطرها في ثقافة خليجية تتعولم، آراء حول الخليج، العدد 47، الإمارات.
32- مصباح، دليلة مصباح حامد (2013) العمالة الوافدة ودورها في انتشار الجريمة في المجتمع الليبي، المجلة العربية للعلوم الاجتماعية، العدد الرابع، المجلد الأول، المؤسسة العربية للاستشارات العلمية وتنمية الموارد البشرية، القاهرة.
33- مينا، نظير فرج(1419هـ) : مفهوم الخطورة الاجتماعية – دراسة قانونية مقارنة، مجلة الأمن، العدد 16، الرياض، وزارة الداخلية السعودية.
34- مرسي، مصطفى عبد العزيز(2007م): تأثير الهجرة غير الشرعية إلى أوربا على صورة المغترب العربي، ورقة عمل مقدمة لندوة المغتربون العرب من شمال أفريقيا في المهجر الأوربي، القاهرة، جامعة الدول العربية.
35- نور، عثمان الحسن، وياسر عوض الكريم(1429هـ): الهجرة غير المشروعة والجريمة الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
36- وزارة الداخلية، الكتاب الإحصائي السنوي من عام هـ1424-1429هـ،الرياض.
37- وزارة الداخلية (2014) الكتاب الإحصائي الحادي والأربعون لعام 1435ه، المملكة العربية السعودية.
38- وزارة الداخلية (2012) الكتاب الإحصائي التاسع والثلاثون لعام 2012، المملكة العربية السعودية.

(2) صحف محلية:

1- البديوي، فداء: آخر إحصائية للجوازات، جريدة الوطن، الثلاثاء، 9 صفر 1428هـ، العدد 2342.
2- الغنيم، محمد: دراسة "أمنية": 91% من جرائم العمالة الوافدة في الرياض ومكة والمدينة وجازان وغالبية الجناة "أميّون " ومهنهم لا يحتاجها المجتمع، جريدة الرياض، الأحد 27 ربيع الآخر 1429هـ – 4 مايو 2008م – العدد14559
3- الجاروشة، ياسر: بعضهم نصب خياماً للفوز برحلة مجانية إلى بلده ، جريدة الرياض، الخميس، 6 محرم 1428هـ، العدد 14094 .
4- دراج، محمد: 200متسلل يقيمون في صنادق خشبية بالمشاعر، جريدة المدينة، 13ابريل 2011 م،العدد 17521.
5- صحيفة الرياض: أمير مكة يشكل لجنة لمعالجة ظاهرة مخالفي الإقامة، الثلاثاء 27 شعبان 1430هـ – 18 أغسطس 2009م – العدد 15030.
6- علوي، إبراهيم : مطاردة مواطن تسقط عصابة سرقة عملاء البنوك، جريدة عكاظ،7 اكتوبر 2009 العدد3034.

(3) مواقع إلكترونية رسمية:

www.cdsi.gov.sa/index.php?option=com_content&view=article&id=88
http://www.cdsi.gov.sa/news/2010-03-27-07-53-03

(4) المراجع الأجنبية:

1- Antonella Bettoni; The Perception of 'Social Danger' among IUS Commune Jurists: a Reconstruction of the Concept of Malus in Sixteenth and Seventeenth Century Italian and German Juridical Doctrine, Liverpool Law Review,2005. Volume 26, Number 1, 45-73

3- AL- Ghamdi, Alisager (1985) Attitudes on The Impact of Foreign Labor Force in Saudi Society: The Case of Jeddah City, Ph.D., Michigan State University.

2- Carl F. Horowitz; An Examination of U.S. Immigration Policy and Serious Crime , center for http://www.cis.org/articles/2001/crime/toc.html.

4 -Irvin Waller , Crime prevention Between theory and practice(free press Mac – Millan Co ,1996

5- Zembroski, David (2011) Sociological Theories of Crime and Delinquency, Journal of Human Behavior in the Social Environment, Copyright © Taylor & Francis Group, LLC.